

التيسير

في قواعد علم التفسير

تأليف الإمام
مكي البربري محمد بن سليمان الكافري
(المتوفى سنة: ٨٧٩ هـ)

تحقيقه
د/ مصطفى محمد حسين الزهبي

مكتبة القدسي
للنشر والتوزيع

٢٠١٧



تأليف الإمام

محيى الدين محمد بن سليمان الكافيجي

(المتوفى سنة: ٨٧٩هـ)

تحقيق

دكتور

مصطفى محمد حسين الذهبي

مكتبة القدسي
للنشر والتوزيع

مكتبة القدسي

للنشر والتوزيع

٧٤ ش البستان - عابدين - القاهرة

ت : ٣٩٢٥٦٨٨

الطبعة الاولى

جميع حقوق الطبع والنشر محفوظة للناشر

١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م

تطلب مطبوعاتنا

من

مركز توزيع الكتاب الإسلامي

٢ درب الأتراك - خلف الجامع الأزهر

القاهرة - ت : ٥١٢٢٦١١

مقدمة التحقيق

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل الله فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يأيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن وإلا وأنتم مسلمون﴾.

{آل عمران: ١٠٢}

﴿يأيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساءً واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً﴾.

{النساء: ١}

﴿يأيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديداً ^{مبيناً} يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً﴾.

{الأحزاب: ٧٠ ، ٧١}

أما بعد . . .

فإن علم التفسير يعتبر - بحق - أرفع العلوم الإسلامية قدراً، وأعلىها شأنًا، ودونه كل علم من العلوم الإسلامية على اختلاف أنواعها وتنوع مقاصدها، وتلك حقيقة برهانها قائم، لا ينكره إلا من ينكر ضوء الشمس.

فموضوع علم التفسير: كتاب الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، تنزيل من حكيم حميد، وكل العلوم في شرف خدمته، وما من علم منها إلا وهو وسيلة من وسائل توضيح معانيه، وتجلية مقاصده ومرامي، وذلك مثل علوم البلاغة، وعلم الفقه، وعلم النحو والصرف، وعلم الكلام والجدل،

والعلوم الكونية والطبيعية . . . وبقية العلوم - مهما كثرت وعلا شأنها - كلها مسخرة لخدمة القرآن الكريم، ولا عجب، فهو كتاب رب العالمين: ﴿كتابٌ أُحْكمت آياته ثم فصلت من لدن حكيم خبير﴾ [هود: ١].

من هنا كان اختيارنا لهذا الكتيب «التيسير في قواعد علم التفسير» للإمام الكافيجي.

وهو وإن كان صغيراً في حجمه إلا أنه حوى العديد من الأساسيات التي يحتاج إليها كل من يتعرض لتفسير كتاب رب العالمين. نسال الله جلت قدرته أن ينفعنا بما علمنا، وأن يعلمنا ما جهلنا، وأن يذكرنا ما نسينا، وأن يجعل هذا العمل في ميزان حسناتنا يوم الدين، إنه سميع مجيب.

والله ولي التوفيق

دكتور

مصطفى محمد حسين الذهبي

القاهرة في

٢٣ من شهر رجب ١٤١٨هـ

ترجمة المؤلف^(١)

الإمام الكافيحي،

هو محمد بن سليمان بن سعد بن مسعود، محيي الدين، أبو عبد الله، الرومي، البرعمي، الحنفي، ويعرف بالكافيحي.

ولد «بككجة كي» من بلاد «صروخان» من ديار ابن عثمان الروم سنة ثمان وثمانين وسبعمائة؛ ومن قال: سنة إحدى وثمانمائة فغلط.

اشتغل بالعلم أول ما بلغ، ورحل إلى بلاد العجم والتار، ونقى العلماء الأجلاء، فأخذ عن الشمس الفنري، والبرهان أمير حينرة الخافي أحد تلامذة التفزازاني، وواجد وعبد الواحد الكوتائي، وابن فرشته شارح «المعجم»، وحافظ الدين البرزاي.

وأكثر من قراءة «الكافية» لابن الحاجب، وأقرأ بها حتى نُسب إليها بزيادة جيم كما هي عادة الترك في النسب.

وقدم الشام وأقرأ بها، وحجَّ ودخل القدس، ثم قدم القاهرة بعيد الثلاثين. وكان متقللاً من الدنيا جداً، فأقام بالبرقوقية سنين، واجتمع بالبساطي أيام الأشرف برسباي، وغيره من المحققين، وأقام عند المحب بن الأشقر قليلاً، وظهرت كفاءته وكمالاته، فأقبل عليه الفضلاء كابن أسد والبدر أبي السعادات

(١) مصادر الترجمة: الأعلام ٦ / ١٥٠، ١٥١، بدائع الزهور ٣ / ٨٩ - ٩٩، البحر الطالع ٢ / ١٧١ - ١٧٣، بغية الوعاة ١ / ١١٧ - ١١٩، حسن المحاضرة ١ / ٥٤٩ - ٥٥٠، شلرات الذهب ٧ / ٣٢٦ - ٣٢٨، الشقائق النعمانية ص ٤٠ - ٤١، الضوء اللامع ٧ / ٢٥٩ - ٢٦١، معجم المؤلفين ٩ / ٥١ - ٥٢، هدية المارقين ٢ / ٢٠٨ - ٢٠٩، المنجم في المعجم ص ١٨٣ (رقم الترجمة: ١٤٥)، مفتاح السعادة ١ / ٤٥٤، الشقائق النعمانية ١ / ١٢٣، تاريخ الأدب العربي ٦ / ٤٦٦، المؤلفين العثمانيين ٢ / ٤١٧.

بلقيني ومن شاء الله، منهم: الناصري بن الظاهر جقمق، وظهرت فضائله، واستقر به أمره في مشيخة زاوية الأشرف شعبان، بعد عزل حسن العجمي في جمادى الأولى سنة اثنتين وأربعين، ثم في مشيخة التدريس بتربيته عوضاً عن العلاء الرومي ثم الأشرف إينال سنة ثمان وخمسين في «مشيخة الشيوخونية» حين إعراض ابن الهمام عنها.

وتصدى للتدريس والإفتاء والتأليف، وخضعت له الرجال، وذلت له الأعناق، وصار إلى صيت عظيم وجلالة، وشاع ذكره، وانتشرت تلامذته وفتاواه، وأخذ الناس عنه طبقة بعد أخرى، بل والطبقة الثالثة أيضاً، وتقدمت طلبته في حياته وصاروا أعيان الوقت، وتزاحموا عنده من سائر المذاهب والفنون، ويقال: إن ممن أخذ عنه: التقى الحصني أحد مشايخ الوقت.

وسارت فتاويه التي يسلك فيها البسط والإسهاب والتوسع في المعقول بحيث لا يحصل الغرض منها إلا بتكلف، وربما لا يحصل، وقد تصادم المنقول في الآفاق، كل ذلك مع الدين التام والصيانة والعفة بحيث امتنع من إقراء بعض المردان في خلوة.

وإليه النهاية في حسن العشرة والممازحة مع أصحابه ومداعبتهم وملاطفتهم.

قال الحافظ ابن حجر: ووصفه شيخنا على نسخته من «شرح النخبة» من تصانيفه: بالشيخ الإمام الأوحد الفاضل البارع، جمال المدرسين، مفيد الطالبين، وأذن له في روايته عنه مع جميع مروياته وذلك في سنة اثنتين وأربعين. ولو كان طلق اللسان كان كلمة إجماع، ولكن كتابته دالة على توسعه في العلوم ومزيد استحضاره لها، وإن كان بعض من قصر عن حفظه أمتن في التحقيق منه.

وبالجملة فقد صار علامة الدهر، وأوحد العصر، وتادرة الزمان، وفخر هذا الوقت والأوان، والأستاذ في الأصلين والتفسير، والنحو والصرف والإعراب، والمعاني والبيان، والمنطق والهيئة، والحكمة، والجدل، بحيث لا يشق أحدٌ غباره في شيء من هذه العلوم.

وله مشاركة حسنة في الفقه والطب، ومحفوظ كثير من الأدب، واستعمال للثر في كتاباته، بل ربما اخترع بعض العلوم. وقد عظمه الملوك خصوصاً ملك الروم ابن عثمان فإنه لا زال يكاتبه، ويهدى إليه الهدايا السنية.

وامتدحه غير واحد من شعراء الوقت كالشهاب المنصوري، وقال البدر حسن بن إبراهيم الخالدي:

لك الله محي الدين بحر مكارم
وبحر علوم لا يحاط عميقه
فيا مجمع البحرين قد فقت حاتمًا
وفي الفضل للنعمان أنت شقيقه
وقيل في مدحه:

علم العلماء بلا حرج
محيي الدين الكافي
شيخ الآداب وواحدتها
ومقومهن من العوج
من راض المسلم وزينه
تزيين المقلّة بالدعج

وحوى الآداب ووضَّحها

توضيح الغسرة بالبلج

كم يسر من عسر وأنى

من ضيق المشكل بالفرج

يا قايسه بسواه أفق

ولباب قياسك لا تلج

أتقيس حياضاً راکضة

بالبحر الزاخر ذى اللجج

قال التوفيق لطالبه

بلُغْتَ مرادك فابتهج

وأناح الله له درجاً

فاستكثر من رفع الدرج

أبقاه الله لنا منداً

أبدأ ما شاء من الحجج

وكان الشيخ رحمه الله صحيح العقيدة في الديانات، حسن الاعتقاد في الصوفية، محباً لأهل الحديث، كارهاً لأهل البدع، كثير التعبّد على كبر سنّه، كثير الصدقة والبذل، لا يبقى على شيء، سليم الفطرة، صافي القلب، كثير الاحتمال لأعدائه، صبوراً على الأذى، واسع العلم جداً.

يقول تلميذه الحافظ السيوطي:

لزمته أربع عشرة سنة، فما جئته من مرة إلا وسمعتُ منه من التحقيقات

والعجائب ما لم أسمعه قبل ذلك، قال لي يوماً: أعرب: «زيد قائم» فقلت: قد صرنا في مقام الصُّغار، ونُسال عن هذا! فقال لي: في «زيد قائم» مائة وثلاثة عشر بحثاً، فقلت: لا أقوم من هذا المجلس حتى أستفيدها، فأخرج لي تذكرته فكتبها منها.

وما كنت أعدّ الشيخ إلا والدأ بعد والدي، لكثرة ما له على من الشفقة والإفادة، وكان يذكر أن بينه وبين والدي صداقة تامّة، وأن والدي كان منصفاً له، بخلاف أكثر أهل مصر.

وكان كثير الإجلال، ولم يزل على جلالة ووجاهته إلى أن ابتداء به المرض في أوائل المحرم سنة تسع وسبعين بالزحير وتوالى الإسهال بحيث كان يعتربه غمٌ بسببه، ولا يمكن كبير أحد من الجلوس معه غالباً، ثم مات بعد أن عينه السلطان لمشيخة مدرسته في صبيحة يوم الجمعة رابع جمادى الثانية^(١) منها، وحمل نعشه حتى صلى عليه بسبيل المؤمني باستدعاء السلطان له وشهوده الصلاة عليه، ثم دفن بحوش كان أعدّه لنفسه وحوطه قبل موته بثلاثة أيام بجوار سبيل التربة الأشرفية، كان هو يدفن به الغرباء المترددين إليه ونحوهم، وتأسف الناس على فقدته، ولم يخلف مثله، رحمه الله وإيانا.

قال الشهاب المنصوري يرثيه:

بَكَتْ عَلَى الشَّيْخِ مَحْيَى الدِّينِ كَافِيَجِي

عَيُونُنَا بِدَمْعٍ مِنْ دَمِ المُّهَجِّ

كَانَتْ أَسَارِيرُ هَذَا الدَّهْرِ مِنْ دُرِّ

تُزْهِى فَبَدَلْ ذَاكَ الدَّرِّ بِالسَّبَجِ^(٢)

(٢) السَّبَجُ: خرر أسود.

(١) في بغية الوعاة: الأولى.

فكم نفَى بِسَمَاعٍ مِنْ مَكَارِمِهِ
 فَفَرًّا وَقَوْمَ بِالْإِعْطَاءِ مِنْ عِوَجِ
 يَا نَوْرَ عِلْمٍ أَرَاهُ الْيَوْمَ مَنْظُفْنَا
 وَكَانَتْ النَّاسِ تَمْشِي مِنْهُ فِي سُجُجِ
 فَلَوْ رَأَيْتَ الْفِتَاوَى وَهِيَ بَاكِيَةٌ
 رَأَيْتُهَا مِنْ نَجِيْعِ الدَّمْعِ فِي لُجَجِ
 وَلَوْ سَرَتْ بِثَنَاهُ عَنْهُ رِيحٌ صَبِيًّا
 لَأَسْتَنْشَقُوا مِنْ ثَنَاهَا أَطْيَبَ الْأَرْجِ
 يَا وَحْشَةَ الْعِلْمِ مِنْ فِيهِ إِذَا اعْتَرَكْتُ
 أَبْطَالَهُ فَتَوَارَتْ فِي دُجَى الرَّهْمَجِ (١)
 لَمْ يَلْحَقُوا شَأَوْ عِلْمٍ مِنْ خِصَائِصِهِ
 عَنَّا وَرَتَبْتَهُ فِي أَرْقَعِ الدَّرَجِ
 قَدْ طَالَ مَا كَانَ يَقْرِينَا وَيُقْرِنُنَا
 فِي حَالَتِيهِ بِوَجْهِ مِنْهُ مَبْتَهَجِ
 سَقِيًّا لَهُ وَكَسَاهُ اللَّهُ نَوْرَ سَنَا
 مِنْ سُنْدُسٍ بِيَدِ الْغَفْرَانِ مُتَسَجِ

(١) الرهج: الغبار.

آثار الإمام الكافي

- * «التيسير في قواعد علم التفسير» وهو الكتاب الذي بين أيدينا.
- * «تفسير آيات متشابهات» مخطوط آيا صوفيا ١٧٨.
- * «نزهة الإخوان في تفسير قوله تعالى: ﴿يا لوط إنا أرسلناك﴾. مخطوط آيا صوفيا ٤١٣.
- * «البشارة في قوله تعالى: ﴿فأتوا بسورة من مثله﴾ وقد ألفها في السابع من ربيع الأول سنة ٨٧٠ هـ الموافق ٢٩ أكتوبر سنة ١٤٦٥ م، مخطوط القاهرة أول ٧ / ٤٤٨.
- * «رسالة في علم التفسير ووجوه القراءات» مخطوط القاهرة أول ٧ / ٤٤٨.
- * «كشف النقاب للأصحاب والأحباب» وقد أتمه في ٢٧ ربيع الأول سنة ٨٧٠ هـ / ١٨ أكتوبر ١٤٦٥ م، مخطوط القاهرة أول ٧ / ٤٤٨، ثان ١ / ٨٥.
- * «أنوار السعادة في شرح كلمتي الشهادة» مخطوط برلين ٢٤٣٧ / ٨، القاهرة أول ٢ / ٥، ٧ / ٥٤٧ / ٥٧٩ ثان ١ / ١٦٥.
- * «الفرح والسرور في بيان المذاهب» وهو حول مدارس فقه السنة الأربعة، مخطوط برلين ٢٨٠٨، المتحف البريطاني الملحق ٣٢٢ / ١، وهناك شرح مجهول من سنة ٨٦٩ هـ / ١٤٦٥ م، مخطوط المتحف البريطاني الملحق ٣٢٢ / ٢.
- * «زين الفرح بميلاد النبي» مخطوط القاهرة أول ٢ / ٤٤٧.
- * «خلاصة الأقوال في حديث: إنما الأعمال» مخطوط آيا صوفيا ٥٢٥.
- * «الإحكام في معرفة الأيمان والأحكام» أتمه في الخامس من جمادى الأولى ٨٦٦ هـ الموافق السادس من فبراير ١٤٦٢ م، مخطوط القاهرة أول ٧ / ٤٤٦، ثان ١ / ٤٥٥.

* «الدرة الغالية العالية النورانية والألطف الشريفة الربانية» أتمها في ٢٥ جمادى الأولى سنة ٨٧٧ هـ الموافق ٢٩ أكتوبر سنة ١٤٧٢م، مخطوط القاهرة أول ٧ / ٤٤٦ .

* «سؤال عن الوقف» مخطوط القاهرة أول ٧ / ٦٦٣ .

* «قلائد العقيان في بحر فضائل شهري رجب وشعبان» مخطوط القاهرة أول ٧ / ١٧٥ .

* «الهداية لبيان الخلق والتكوين» أتمه في ٢٠ جمادى الأولى ٨٧٠ هـ الموافق ٩ يناير ١٤٦٦م، مخطوط القاهرة أول ٧ / ١٧٥ ، القاهرة ثان ١ / ٢١٢ .

* «بنات الأفكار في شأن الاعتبار» أتمه في ٢٢ جمادى الأولى سنة ٨٧٠ هـ / ١١ يناير ١٤٦٦م، مخطوط القاهرة أول ٧ / ١٧٥ .

* «رمز الخطاب برشح العباب» أتمه في ١٠ ربيع الأول سنة ٨٧٨ هـ / ٦ أغسطس ١٤٧٣م، مخطوط القاهرة أول ٧ / ١٧٥ ، ثان ١ / ١٨٧ .

* «قرار الوجد في شرح الحمد» مخطوط القاهرة أول ٧ / ٤٤٥ ، ثان ١ / ٥٧ / ٦ / ١٧٠ ، الموصل ٣٢ / ١٢٧ / ٢ .

* «حل الإشكال في مباحث الأشكال» مخطوط القاهرة أول ٧ / ٤٤٦ .

* «رسالة في المحبة» مخطوط برلين ٥٤١٠ / ٣ .

* «الروضة الزاهرة النافعة في الدنيا والآخرة» وهي عن فضائل صلاة الجمعة، مخطوط باريس ١١٢٦ / ٣ ، الموصل ٣٢ / ١٢٧ / ٢ .

* «النزهة في روضة الروح والنفس» مخطوط برلين متحف الأدب الشعبي الشرقي ٤٢٤٩ ، المتحف البريطاني ٤٣٣ ، القاهرة أول ٧ / ٥٦٩ ، ثان ١ / ٢٥٨ ، آيا صوفيا ٢١٣٠ .

* «الأنس الأنيس في معرفة شأن النفس النفيس» مخطوط المتحف البريطاني ٤٣٣ / ٣ ، القاهرة أول ٧ / ٥٦٩ ، ثان ١ / ٢٤٥ .

- * «منازل الأرواح» وهو عن يوم القيامة عند الصوفية، مخطوط اسكوريال ثان ٧٥٠ / ١ ، القاهرة أول ١٣٧ / ٢ ، ثان ١ / ٣٦٣ .
- * «معراج الطبقات ورفع الدرجات لأهل الفهم والثقاة» وهو يدور حول أنصبه الوارثين من الأجيال المختلفة، مخطوط القاهرة أول ٧ / ٤٤٣ ، ليزنج ١ / ٣٩٣ .
- * «قبلة الأرواح» مخطوط القاهرة أول ٧ / ٤٤٥ / ٤٤٨ .
- * «الكافي الشافي» مخطوط القاهرة أول ٧ / ٤٤٥ .
- * «مختصر في علم الإرشاد» مخطوط القاهرة أول ٧ / ٤٤٧ .
- * «المختصر المنيد في التاريخ» أتمه في الثامن من رجب ٨٦٧ هـ / ٣٠ مارس ١٤٦٣م، مخطوط القاهرة أول ٥ / ١٤٥ ، ثان ٥ / ٣٣٥ ، أيا صوفيا ٣ / ٣٤٠٢ ، وتوجد مصورته في معهد المخطوطات العربية .
- * «الإشراق في مراتب الطبايق» مخطوط القاهرة أول ٧ / ٤٤٦ ، ثان ٢ / ١٧٦ .
- * «التحرير لما ذكِرَ في الدر المنظوم والوشى السرقوم من الأمور الثلاثة التي هي الغلط والسهو والنسيان» مخطوط المتحف البريطاني ٤٣٣ / ٢ .
- * «نزمة المغرب في المشرق والمغرب» في أوجه رفع ونصب وجر لفظ أكمل، مخطوط اسكوريال ثان ١٠٧ / ٨ القاهرة أول ٧ / ٣١٠ ، ثان ٢ / ٧٠ .
- * «رمز الأسرار في مسألة أكمل»، ألف في ٢٦ رمضان ٨٧٤ هـ / ١٩ إبريل ١٤٧٠م، مخطوط اسكوريال ثان ١٠٧ / ٧ القاهرة أول ٧ / ٣١١ ، ثان ٢ / ١١٥ ، وقد اختصره السيوطي في «فجر الثمد في إعراب أكمل الحمد» مخطوط برلين ٦٨٨٥ ، باتنه ٢ / ٤٠١ / ٢٥٧١ / ٣٥ ، باتنه ٢ / ٤٠١ / ٢٠٧١ / ٢٥ . بريل أول ٦١٦ ، ثان ١١٥٢ ، امبروزيانا الفهرس ٢٠٩ / ٥ ، القاهرة ثان ٢ / ١٤٥ ، دمشق الظاهرية ٣٨ / ١٢٦ / ٣٧ .

- * «المختار في مسألة أكمل» مخطوط اسكوريال ثان ١٠٧ / ٦ .
- * «ختم المسك» مخطوط رامبور ٧٠٧ / ١ .
- * «الرمز للمدارك» على طريقة السلف، مخطوط ليزج ٣٩٣ / ٢ .
- * «الأنوار في علم التوحيد» مخطوط سليمانية ١٠٣١ / ٣ .
- * «الأنموذج في بحث الاستعارة» مخطوط القاهرة ثان ١٧٧ / ٢ .
- * «النسب لأهل الأدب» مخطوط له لالى ١٩٠٦ .
- * «سيف الملوك والحكام المرشد لهم إلى سبيل الحق والأحكام» مخطوط
جوتا ١٨٨٤ رقم ٣٩٤٨ .
- * «شرح أسماء الله الحسنى» مخطوط اسكوريال ثان ١٥٩٦ .
- * «حسن الختام للمرام من هذا الكلام» مخطوط القاهرة ثان ١٧٧ / ١ .
- * «قبلة الأرواح» مخطوط القاهرة ثان ٣٤٠ / ١ .
- * «مختصر في علم الإرشاد» مخطوط القاهرة ثان ٣٥٦ / ١ .
- * «سيف الحق والنصرة على رقاب أهل البغى والفتنة» مخطوط القاهرة ثان
٤٣٨ / ١ ، برلين (Ms Oct) ٣٧٤٥ .
- * «سيف القضاء على البغاة» مخطوط اصفية ١٧١٠ / ٢ / ٣٣ .
- * «شرح الاستعاذة» .
- * «قرار الوجد في شرح الحمد» .
- * «منبع الدرر في علم الأثر» .
- * «نيل المرام في تفسير قوله تعالى: ﴿وما ربك بظلام﴾» .
- * «شرح تهذيب المنطق» .
- * «أعوان النصر في تفسير سورة العصر» .



وصف المخطوط

يوجد أصل هذا الكتاب محفوظًا في «دار الكتب الأحمدية» بالجامع الأحمدى بمدينة طنطا من مدن مصر، وحصلت على نسخة خطية لها نسخت بإذن من فضيلة حضرة العالم العلامة المسند المحدث الشيخ محمد حبيب الشنقيطي بلدًا، المالكي مذهبًا، المصري إقامة، نسخت له بقلم محمود صدقي، النساخ بدار الكتب المصرية، وكان الفراغ من نسخها في صباح يوم الأربعاء أول رجب سنة ١٣٤٥هـ الموافق ٥ يناير ١٩٢٧م.

وكان السلطان الملك الأشرف قايتباي قد أوقف هذه النسخة في مدرسته التي أنشأها بالصحراء بقرب العارف بالله عبد الله المتوفى، وتاريخ وقفها ٢٨ من جماد الآخر سنة ٨٩٩هـ، أي قرية عهد بمؤلفها.

وقد أشار بروكلمان (٦ : ٤٦٦) إلى وجود نسخة لها في دار الكتب المصرية ونور عثمانية ولم أتمكن من الحصول على أيٍّ منهما.

منهج التحقيق

- لقد نهجت في تحقيق هذا الكتاب نهجاً علمياً يقوم على النحو التالي:
- ١- شرعت في نسخ الكتاب، وراعت في النسخ قواعد الرسم الإملائي بعد تقويم النص ورد المحرف إلى أصله، ولم أشير إلى حالات التصحيف والتحريف الواردة في النسخة.
 - ٢- عند اقتضاء السياق في بعض المواطن إضافة لكلمة أو عنوان إتماماً للفائدة، أو إظهاراً للمعنى، أو استكمالاً لسقط، أضفتها إلى الأصل بين معكوفين [] ولم أشير إلى ذلك في الهامش اكتفاءً بهذا التنويه.
 - ٣- عزوت الآيات القرآنية الكريمة إلى سورها، وبينت أرقامها، وخرّجت الأحاديث النبوية الشريفة.
 - ٤- عنيت بالتعريف بالأعلام الواردة أسماؤهم في الكتاب حسبما اقتضت الحاجة إلى ذلك.
 - ٥- وضعت فهرس فنية متنوعة للكتاب وهي:
 - (أ) فهرس للآيات القرآنية.
 - (ب) فهرس للأحاديث والآثار.
 - (ج) فهرس للأعلام المترجم لهم.
 - (د) فهرس لموضوعات الكتاب.
- والله ولي التوفيق

دكتور

مصطفى محمد حسين الذهبي

القاهرة في

٢٣ من شهر رجب ١٤١٨ هـ

[مقدمة المؤلف]

الحمد لله الذي أنزل القرآن رحمة للأنام، والصلاة على النبي الذي فسر الفرقان وبين الأحكام، وعلى آله وأصحابه النجباء الكرام.

أما بعد . . . فإن مدار الشرائع والإسلام، كلام الله الملك العلام، وإن تفسيره أهم المهمات العظام، لا يكاد يتم تعاطيه إلا لواحد بعد واحد في كل زمان، فإنه بحر لا ينقضي عجائبه، ولا ينتهي غرائب، بديع الشان، ثم إن علم التفسير من بين العلوم لما كان بمنزلة الإنسان للعين والعين للإنسان، وقد دل على أفضليته البرهان، وكان غير منتظم على حدة في سلك النظم والبيان، وأردت تدوينه بقدر الوسع والإمكان، رتبت هذه الرسالة على بابين وخاتمة تحفة منى إلى الإخوان، راجياً من الله الإصابة في البيان، والعصمة من الخطأ والطفيان، اللهم وفقنا لسلوك طريق الرشاد، وسر لنا الاستقامة والسداد، وجنبنا عن التعسف والعناد، إنك أنت الكريم الجواد.

الْبَيِّنَاتُ لِلدَّوْعِ

فِي الْأَصْفَرِ حَسَنٍ

التفسير: مأخوذ من الفَسْر، وهو الكشف والإظهار، ويقرب منه السفر كقرب لفظه، ولهذا قال البعض: هو مقلوب السفر، يقال: أسفر الصبح إذا أضاء إضاءة لا شبهة فيه، وسفرت المرأة عن وجهها إذا كشفت نقابها، ولهذا سمي السير سفرًا لأنه يظهر عن أخلاق الرجال.

وقيل: مأخوذ من التفسيرة وهي اسم لما يعرف به الطبيب المرض. وبنى على التفعيل للمبالغة.

والتأويل تفعيل أيضاً من آل يؤول إذا رجع.

وأما التفسير في العرف: فهو كشف معاني القرآن وبيان المراد، والمراد من معاني القرآن أعم سواء كانت معاني لغوية أو شرعية، يسواء كانت بالوضع أو بمعونة المقام وسوق الكلام وبقرائن الأحوال؛ نحو السماء والأرض، والجنة والنار وغير ذلك، ونحو الأحكام الخمسة، ونحو خواص التراكيب اللازمة لها بوجه من الوجوه.

وأما التأويل في العرف: فهو صرف اللفظ إلى بعض الوجوه ليكون ذلك موافقاً للأصول كما إذا قال القائل: الظاهر أن المراد من الاستواء في قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾^(١) هو الاستيلاء، بما لاح لي من الدليل، فذلك تأويل برأى الشرع لأنه ما استفيد إلا من الشرع. قال الشاعر:

قد استوى عمرو على العراقِ
من غير سيفٍ ودمٍ مهراقِ

(١) سورة طه: ٥.

وأما إذا قال: المراد منه هو الاستقرار عليه - كما زعم البعض - فيكون ذلك تفسيراً بالرأى على سبيل التشهية غير موافق لدليل من الأدلة؛ فيكون داخلاً تحت قوله عليه السلام: «من فسر القرآن برأيه فليتبوا مقعده من النار»^(١).

وقال بعضهم: إن التفسير بيان لفظ لا يحتمل إلا وجهاً واحداً، والتأويل: توجيه لفظ يتوجه إلى معانٍ مختلفة إلى واحد منها، بما ظهر عنده من الأدلة.

وقال الشيخ أبو منصور: التفسير في الحقيقة هو القطع على أن المراد من اللفظ هذا والشهادة على الله تعالى أنه عنى باللفظ هذا؛ فإن قام دليلٌ مقطوعٌ به نحو المتواتر وإجماع الأمة عليه يكون تفسيراً صحيحاً مستحسناً، وإن قطع على المراد لا بدليلٍ مقطوعٍ به فهو تفسيرٌ بالرأى، وهو حرامٌ لما فيه شهادة على الله تعالى بما لا يأمن أن يكون كذباً.

وأما التأويل: فهو بيان عاقبة الاحتمال ومنتهاى الأمر بغالب الرأى دون القطع، فيقال: يتوجه اللفظ إلى كذا وكذا، وهذا أوجه لشهادة الأصول له، فلم يكن فيه شهادة على الله تعالى، مثال ذلك في قوله تعالى ﴿الحمد لله﴾^(٢) فإن أهل التفسير قد اختلفوا فيه، فقال بعضهم: إن الله تعالى حمد نفسه، أو قال الآخر: أمرَ بأن يحمده، فمن قال إن الله تعالى أراد هذا دون الوجه الآخر فقد فسر بالرأى لأنه قطع على مراد الله تعالى في موضع الاحتمال، ومن قال: يتوجه اللفظ إلى الأمر بالحمد وقد يتوجه إلى الحمد بنفسه لنفسه ولا يقطع على أحد الوجهين أنه مراد الله تعالى فهذا تأويل.

(١) أخرجه: أبو داود في كتاب العلم ٣٦٥٢، الترمذى في تفسير القرآن ٢٩٥٢، وفي سننه سهيل بن

أبي حزم القطمى، ضعيف، ونصه: «من قال في كتاب الله عز وجل برأيه فأصاب فقد أخطأ».

(٢) سورة الفاتحة: ٢.

قال أبو المعين: ولهذا سمي الشيخ أبو منصور محمد بن محمد الماتريدي هذا الكتاب بالتأويلات - دون التفسير - احترازاً عن الدخول تحت هذا الحديث.

فإذا سئلَ فقيل لك: ما معنى: ﴿لَا رَيْبَ﴾ في قوله تعالى: ﴿الْم * ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾^(١) وقلت: معنى ﴿لَا رَيْبَ﴾: لا شك، يكون هذا تفسيراً.

وإذا قيل لك: فكيف تنفي الريب، وكم مراتب فيه؟! قلت في الجواب عنه: إنه في نفسه حقٌ وصدقٌ، ومتى نظر فيه علم أنه صدق، فانتفى عنه الريب، يكون هذا تأويلاً، فقس على هذا أمثال ما ذكر.

ولا يقال الحديث المذكور متروك لأنه مخالفٌ للإجماع؛ وذلك أن السلف من الصحابة وغيرهم قد استنبطوا معاني القرآن بالرأى؛ فإنهم لم يجدوا في جميع ما ذكروا من الأقاويل لكل قول آية محكمة ولا حديثاً متواتراً ولا إجماع الأمة، ولا شك أن ذلك الاستنباط تفسيرٌ للقرآن بالرأى، وقد أجمعوا على صحة ذلك الاستنباط لأننا نقول: الممنوع هو القطع والتفسير بالرأى بلا دليل، لا التأويل المقترن بالعرض على الأصول من متواتر أو إجماع الأمة، ولا شك أن الاستنباط المذكور من قبيل هذا التأويل.

وأما ما رواه أبو داود من أن النبي ﷺ قال: «من قال في كتاب الله برأيه فأصاب فقد كفر» - إن صح - فهو محمول على التهديد، جمعاً بينه وبين الإجماع المذكور، وقد أجيب عنه أيضاً بأن المراد من «قال فيه برأيه» أي من غير علم، وقد يفتح الله تعالى ما يشاء لمن يشاء من عباده من التأويل للقرآن العظيم.

(١) سورة البقرة: ٢.

والتحقيق: أن بين القوم مسألتين متنازعتين فيهما، يترتب على كل واحدة منهما رأى محمود ورأى مذموم، إحداهما: مسألة إصابة المجتهد؛ فلما قال بعض المعتزلة: إن كل مجتهد مصيب، قالوا: إن الرأى بالعرض على الأصول رأى حق في الواقع؛ فيكون التفسير به - عندهم - شهادة على الله بكونه حقاً وصواباً عنده، وهذا رأى مذموم؛ لكونه رجماً بالغيب. ولما قال غيرهم: إن المجتهد يخطئ ويصيب، قالوا: إن الرأى بالعرض على الأصول تفسير بغالب الرأى مع احتمال الخطأ على ما جاء القول فيه من بعض الصحابة رضي الله عنهم: إن كان خطأ فمِنِّي، وإن كان صواباً فمن الله تعالى، فلا يكون عندهم شهادة على الله تعالى بكونه حقاً عنده، وهذا رأى محمود، وقد جاءت به الآثار وعملت به الأمة في قياس الفروع.

والسلف لم يقولوا إن التفسير بالرأى شهادة على حقيقة المراد عند الله تعالى فلم يكن هذا النوع من التفسير مراداً بالحديث.

الثانية منهما: مسألة حكم العقل، فمن يجعل الرأى عياراً لما جاء به القرآن فيفسر القرآن على موافقة رأيه تقريراً لرأيه ويترك المفهوم المتعارف من اللفظ ولا يتهم رأيه لدى ظاهر القرآن، وذلك نحو صنيع كثير من المعتزلة فإنهم يفسرون القرآن بما تقرر عندهم من الآراء الفاسدة التي هي نتيجة قاعدة التنويه، حيث قالوا: إن إيجاد القبيح قبيح، فجعلوا للأعيان الخبيثة الضارة صانعاً، وللأعيان المستحسنة صانعاً، فالمعتزلة قالوا: إن إيجاد القبيح قبيح وإرادة القبيح قبيحة، فتركوا عموم قوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾^(١) في خلق أفعال العباد من الطاعات والمعاصي، وتركوا أيضاً ظاهر قوله تعالى:

(١) سورة الزمر: ٦٢.

﴿وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾^(١) وهذا منهم اعتقادٌ فاسد؛ فإن ترك ظاهر القرآن وعمومه وتصويب رأى نفسه ظاهر الفساد، ومخالفٌ للإجماع إذ لا دليل يقتضى ترك العمل بالظواهر.

وأما من يجعل رأيه تابعاً لدلالات القرآن ليني على ذلك ما لم يجئ فيه ظاهر البيان فهو الذى دخل تحت قوله تعالى: ﴿لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾^(٢) فيرجى أن لا يكون داخلاً تحت الحديث.

وقال بعضهم: المراد من الحديث هو تفسير المتشابه الذى لا حاجة بالناس إلى معرفة ما فيه لما لا يرجع إلى العمل أو كان لا يجب العمل به والاعتقاد بما فيه ممكن على الإجمال، فكان تفسيره خارجاً مخرج الغلو فيه وجارياً مجرى أمرٍ مُستغنى عنه مع احتمال الغلط والخطأ فيه، وهو خارجٌ عن سنن الحكمة.

وأما التفسير بالرأى فيما يحتاج الناس إلى معرفة ما يتضمنه اللفظ من وجوب الاعتقاد والعمل فأمرٌ ورد الشرع بإيجابه فضلاً عن الجواز، فلا يجوز أن يرد النهى عنه، والله أعلم.

ثم إن الناس قد اختلفوا فى تفسير القرآن هل يجوز؟ فمنهم من بالغ فى ذلك فقال: لا يجوز لأحد أن يتعاطى تفسير شيء من القرآن وإن كان عالماً أديباً متسعاً فى معرفة الأدلة والفقه والنحو والأخبار والآثار لقول النبي ﷺ: «من فسّر القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ»^(٣) وفى روايةٍ أخرى: «من قال فى القرآن برأيه فقد كفر»^(٤) ولقول أبى بكر الصديق رضي الله عنه: «أى سماء تظننى وأى

(١) سورة الأنعام: ١٢٥.

(٢) سورة النساء: ٨٣.

(٣، ٤) انظر الهامش رقم ١ ص ٢٢.

أرض تقلني إذا قلت في كتاب الله برأى^(١).

ومنهم من قال: من كان ذا أدب وسيع فموسع له أن يفسره؛ لقوله تعالى:

﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾^(٢).

والتحقيق: أن التفسير يستعمل تارة بمعنى القطع على أن المراد من اللفظ

هذا والشهادة على الله تعالى أنه عنى باللفظ هذا فذلك لا يجوز إلا لصاحب

الوحي ولمن شاهد النزول وعاین أسبابه، ولهذا جعل النبي ﷺ من فسر

القرآن برأيه مخطئاً وإن أصاب؛ لأنه يشهد على الله بما لم يعلمه وإن كان قوله

مطابقاً لما عليه الأمر في نفسه، ولهذا كذب الله المنافقين في قولهم: ﴿نَشْهَدُ

إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يُعَلِّمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾^(٣) إلا

ترى أن الله تعالى قال: ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾^(٤) فشرط للشهادة

العلم.

ويستعمل أخرى بمعنى الإخبار عن المراد من اللفظ لحصول غلبة الظن

بالعرض على الأصول. فلذلك يجوز لمن حصل عنده العلوم التي يحتاج إليها

التفسير.

(١) الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع (١٦٤٣)، وانظر: أعلام الموقعين ٥٣/١، الجامع لأحكام

القرآن ٣٤/١ و ٣٥.

(٢) سورة ص: ٢٩.

(٣) سورة المنافقون: ١.

(٤) سورة الزخرف ٨٦.

[العلوم التي يحتاج إليها المفسر]

وهل تنحصر في عدد معين؟ فقال بعضهم: إنها تنحصر في خمسة عشر علماً، وقال الآخر منهم: إنها تنحصر في أربعة وعشرين علماً، ومنهم من قال: إنه لا تنحصر في عدد معين معلوم لنا، لكن الذي اختاره الجمهور وعليه العمل هو الأول، فنقول: إن للإنسان علمين نافعين له في الدنيا والآخرة.

أحدهما: علم غايته الاعتقاد وهو الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر.

وثانيهما: علم غايته العمل، وهو معرفة أحكام الدين والعمل به، والعلم مبدأ، والعمل تمام، ولا يتم العلم بدون العمل، ولا يخلص العمل من دون العلم، ولذلك لم يفرد الله تعالى أحدهما عن الآخر في عامة القرآن نحو قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا﴾^(١) وقوله: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾^(٢) وقوله: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ طُوبَىٰ لَهُمْ وَحُسْنُ مَآبٍ﴾^(٣) إلى غير ذلك، ولا يحصل هذان العلمان على ما ينبغي إلا بعلوم لفظية وعقلية وموهبية.

فالأول: معرفة الألفاظ المفردة بحسب دلالتها على ما وضعت له بحسب جوهرها، وهو علم اللغة.

والثاني: معرفة مناسبة بعض الألفاظ المفردة إلى بعض، وهو علم

الاشتقاق.

(٢) سورة النحل: ٩٧.

(١) سورة التغابن: ٩.

(٣) سورة الرعد: ٢٩.

والثالث: معرفة أحكام ما يعرض للألفاظ المفردة من الأبنية والصيغ، وهو علم التصريف.

والرابع: معرفة أحكام ما يعرض للألفاظ باعتبار التركيب من الإعراب بحسب دلالتها على أصل المعنى، وهو علم النحو.

والخامس: معرفة خواص تراكييب الكلام من جهة إفادتها لازم أصل المعنى، وهو الذي يُعبر عنه بمعنى المعنى، وهو علم المعاني.

والسادس: معرفة خواص تراكييب الكلام من حيث اختلافها بحسب وضوح الدلالة وخفائها وزيادتها ونقصانها، وهو علم البيان.

والسابع: معرفة وجوه تحسين الكلام من المحسنات المعنوية واللفظية، وهو علم البديع.

والثامن: معرفة ما يتعلق بذات التنزيل، وهو القراءات.

والتاسع: معرفة ما يتعلق بالأسباب التي نزلت عندها الآيات، وتلك المعرفة تحصل بمطالعة الكتب المدونة في أسباب النزول.

والعاشر: شرح القصص التي ينطوي عليه السور في ذكر الأنبياء والقرون السالفة، وهو علم الآثار والأخبار.

والحادي عشر: ذكر السنن المنقولة عن النبي ﷺ وعن أصحابه الذين شاهدوا الوحي مما اتفقوا فيه وما اختلفوا فيه مما هو بيان لمجمل أو تفسير مبهم، وهو علم السنن.

والثاني عشر: معرفة النسخ والمنسوخ، والعموم والخصوص، والمجمل والمبين، والمحكم والمتشابه، والظاهر والمؤول، والمنطوق والمفهوم،

والاقتضاء والإشارة والدلالة، والإجماع، والقياسات الشرعية، والمواضع التي يصح فيها القياس والتي لا يصح فيها، وهو علم أصول الفقه.

والثالث عشر: معرفة أحكام الدين وآدابه وآداب السياسات الثلاث التي هي: سياسة النفس والأقارب والرعية، وهو علم الفقه والأخلاق.

والرابع عشر: معرفة الأدلة القطعية والبراهين الحقيقية والتقسيم والتحديد، والفرق بين المعقول والمظنون وغير ذلك، وهو علم النظر والكلام.

والخامس عشر: علم الموهبة، وذلك علم يورثه الله من عمل بما علم واتقى وأحسن كما قال النبي ﷺ: «من عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم»، قال الله تعالى: «وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ»^(١) وحكى عن علي رضي الله عنه قال: قالت الحكمة: من أرادني فليعمل بأحسن ما علم، ثم تلا: «الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ»^(٢).

فمن تكاملت له هذه العلوم خرج عن كونه مفسراً للقرآن برأيه، ومن فاته بعض ذلك مما ليس بواجب معرفته في تفسير القرآن وأحسن من نفسه في ذلك واستعان برأيه واقتبس منهم واستعان بأقوالهم لم يكن - إن شاء الله - مفسراً برأيه.

واعلم أن القرآن وكل ما وقع فيه محكياً عن العباد نحو: «سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ»^(٣) وأمثاله، أو غير محكى عنهم نحو آية الكرسي وأمثالها، فيضاف إلى الله تعالى ويقال كلام الله المجيد، فيتعلق

(١) سورة البقرة: ٢٨٢.

(٢) سورة الزمر: ١٨.

(٣) سورة البقرة: ٣٢.

التفسير بذلك، ولكن التفسير المتعلق بالمحكى عنهم بحيث يندفع به الشك يحتاج إلى التأمل احتياج، وأما تعقل التفسير المتعلق بغير المحكى عنهم فهو ظاهر، كما أن تعقل التفسير المتعلق بنفس الحكاية جليٌّ حيث ما كانت، فتأمله حق التأمل فإن فيه فائدة يفهمها أولو الألباب.

هذا ثم إن علم التفسير هو علمٌ يُّبَحَثُ فيه عن أحوال كلام الله المجيد من حيث إنه يدل على المراد بحسب الطاقة البشرية، وينقسم إلى قسمين:

تفسير: وهو ما لا يُدْرِكُ إلا بالنقل أو السماع أو بمشاهدة النزول وأسبابه، كأسباب نزول الآيات والقصص، فهو ما يتعلق بالرواية، ولهذا قيل: إن التفسير للصحابة.

وتأويل: وهو ما يُمكن إدراكه بقواعد العربية، فهو ما يتعلق بالدراية، ولهذا قيل: إن التأويل للفقهاء. فالقول في القسم الأول بلا نقل أو سماع خطأ، وكذا القول في الثاني بمجرد التَّشْهِي بلا عرض على الأصول، وإن أصاب فيهما. وأما استنباط المعاني على قانون اللغة فمما يُعدُّ فضلاً وكمالاً، ويطلق أيضاً على قواعد مخصوصة كما تقول: فلان يعلم علم التفسير، يريد به قواعده، ويطلق على التصديقات بقواعده.

[تعلم التفسير وتدوينه]

ثم إن تعلم علم التفسير واجبٌ كوجوب تعلم سائر العلوم الإسلامية بالإجماع، ولأن تعلم الشرائع واجبٌ مطلق لا يتم إلا به، وما لا يتم الواجب المطلق إلا به وكان مقدوراً للمكلف فهو واجب، وإن تَعَلَّمَهُ فرضٌ من فروض الكفاية كتعلم علمي الحديث والفقهِ؛ لجواز الاكتفاء بتعلم بعض المكلفين عن تعلم البعض الآخر منهم؛ ولأن وجوبه على كلِّ أحد بحيث لا يجوز تركه يوجب الحرج ويشوش المعاش.

فإن قلت: تدوين هذا العلم بدعة فلا يكون تعلمه واجباً فضلاً عن أن يكون فرضاً من فروض الكفاية!

قلت: لا يلزم من كون تدوينه بدعة كون تعلمه بدعة حتى ينافي كونه واجباً وفرضاً من فروض الكفاية، وهو وسائر العلوم الشرعية سواء في ذلك، على أن تدوينه - وإن كان بدعة - لكنه واجبٌ كوجوب تدوين سائر العلوم لمساس الحاجة إليه.

وأما الصحابة فلم يدونوا علم التفسير وعلم الحديث والفقهِ والكلام لعدم احتياجهم إلى التدوين ببركة صحبة النبي ﷺ، وكانوا مشتغلين بالقرآن مع ورود النهي في الجملة عن كتابة ما سواه من الحديث فضلاً عن التدوين.

فإن قلت: لو كان تدوينه واجباً لما ترك العلماء تدوينه!

قلت: ما تركوه، لكنهم قد اكتفوا بتدوين سائر العلوم عن زيادة الاشتغال بتدوينه ونظمه اكتفاءً بالرخصة عن العزيمة، وكلامهم يشهد بذلك حيث قالوا: علم التفسير كذا وموضوعه كذا، غاية ما في الباب أن تدوينه ما اشتهر اشتهاً

تدوين سائر العلوم، ثم إن علم التفسير محتاجٌ إليه لأن الناس يحتاجون في الاطلاع على الشرائع والأحكام إلى معرفة معاني القرآن التي لا يطلع عليها على ما ينبغي إلا بهذا العلم الشريف، على أن معانيه لا تكاد تنحصر إلا بقواعد، وهي علم التفسير.

فإن قلت: تلك القواعد مكتسبة من تتبع تلك المعاني، فلو اكتسبت المعاني منها لزم الدور!

قلت: القواعد مكتسبة من تتبع لغة العرب لا من تتبع تلك المعاني، على أن القواعد لو اكتسبت منها لم يلزم الدور أيضًا بناء على أن لتلك المعاني اعتبارين:

أحدهما: على وجه جزئي وهو جهة الاستقراء.

وثانيهما: اعتبارها على وجه كليّ، وهو جهة الاكتساب، فقس على هذا حال جميع العلوم الاستقرائية في إيراد مثل هذا الإشكال وحله.

[موضوع علم التفسير]

ثم إن لكل علم من العلوم المخصوصة كالفقه والأصول والنحو والصرف إلى غير ذلك موضوعاً يبحث فيه عن أحواله، فيكون لعلم التفسير موضوع يبحث فيه عن أحواله.

فموضوعه: كلام الله العزيز من حيث إنه يدل على المراد، وإنما قيّد بهذه الحيثية ليكون ممتازاً عن موضوع العلم الآخر؛ فإن الكتاب داخل إذ لم يقيد بها تحت موضوع علم الأصول من حيث إنه يُستفاد منه الأحكام إجمالاً، ويندرج أيضاً إن لم يقيد بها تحت موضوعات علوم آخر بحسب اعتبار حيثيات آخر.

والمراد من الكلام ههنا: هو الكلام اللفظي إذ لا يبحث في علم التفسير عن أحوال الكلام النفسي.

والمراد من الدلالة ههنا: هو الدلالة بحسب قدر فهم المخاطب سواء كانت متعلقة بالرواية أو بالدراية ليشمل كلا قسمي علم التفسير.

وأما بيان معنى الدلالة وأقسامها ومراتبها فسيجيء في بيان معنى المتشابه وغيره فيما بعد إن شاء الله تعالى.

[شرف علم التفسير]

ثم إن علم التفسير أشرف العلوم؛ لأن موضوعه أساس علوم الإسلام، ومدار الأحكام، وحبل الله المتين، ونوره المبين، والذكر الحكيم، والصراط

المستقيم، ولأن غايته هي الاعتصام بالعروة الوثقى التي لا انفصام لها، والوصول إلى السعادة الحقيقية التي لا تغنى عنها سعادة وهي أشرف الغايات وأجداها نفعاً، على أن كل كمال ديني أو دنيوي عاجليّ وآجليّ مُفتقر إلى العلم بكتاب الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

[القـــــرآن]

هذا ثم إن القرآن وزنةً فعلان كالرجحان والغفران، وهو في اللغة: الجمع، قال الجوهري: تقول قرأت الشيء قرأتاً إذا جمعته وضممت بعضه إلى بعض.

وقال أبو عبيدة^(١): سمي القرآن قرأتاً لأنه يجمع السور ويضمها، وكذا يشمل على الشرائع والحكم وعلى العلوم الكثيرة وعلى أنواع البلاغة وعلى غير ذلك.

وقيل: إنه مأخوذ من قرنت الشيء بالشيء.

وأما في العرف: فهو الكلام المنزل للإعجاز بسورة منه، والكلام في اللغة اسم جنس يقع على القليل والكثير، ويقال: كلمته تكليماً وكلاماً.

وفي الاصطلاح: هو المنتظم من الحروف المسموعة المتميزة المتواضع عليها، ويوصف صاحبه بأنه متكلم، يقابل الأعجم والأخرس، بخلاف الكلام بمعنى المركب المفيد فائدة تامة على ما هو مصطلح أكثر النحاة، فيكون أعم مطلقاً، كما أنه أخص من الكلام اللغوي مطلقاً.

وأما بيان معنى الإنزال فسيجيء في بيان معنى النزول فيما بعد إن شاء الله تعالى.

(١) هو أبو عبيدة معمر بن المثنى التيمي البصري النحوي، له «مجلد القرآن» و«غريب الحديث» وغيرهما، توفي سنة ٢٠٩هـ، وقيل: ٢١٠هـ (سير أعلام النبلاء ٩/٤٤٥، تاريخ بغداد ١٣/٢٥٢، النجوم الزاهرة ٢/١٨٤، طبقات المفسرين للداودي ٢/٣٢٦).

[إعجاز القرآن]

وأما الإعجاز: فهو جعل الشيء عاجزاً، والقرآن جعل من طولب بمعارضته من العرب العرباء عاجزاً عن الإتيان بمثله.

واعلم أن القرآن معجز بالاتفاق، وأن جهة إعجازه هي كمال بلاغته على المذهب المنصور، وبلاغته مطابقتة لمقتضى الحال على ما ينبغي، والتحقيق أنهم إن أرادوا بجهة إعجاز القرآن أنها مختصة به لا توجد في غيره من الكلام أصلاً فلا شك أن جهة إعجازه هي بلاغته لا غير، وإلا فإعجاز العرب العرباء عن الإتيان بمثله قد حصل بجهات أخرى؛ نحو كونه مخبراً عن المغيبات؛ وكونه خالياً عن الكذب والتناقض، وكونه شاملاً على المصالح كلها سواء كانت أخروية أو دنيوية، وإن كانت هذه الجهات غير مختصة به لوجودها في سائر الكتب الإلهية.

والسورة: هي الطائفة المترجمة توقيفاً: أي المسماة باسم خاص.

والآية: مأخوذة من أي، أصلها آية كثرمة قلبت عينها ألفاً على غير قياس.

وقيل: أصلها آية كرمكة قلبت العين ألفاً أيضاً.

وقيل: أصلها آية كقائلة فحذفت الهمزة تخفيفاً.

وقيل: إنها مأخوذة من أوى إليه، وأصلها أويه أو أويه أو آيه على قياس ما عرفت.

وهي في العرف: طائفة من كلمات القرآن المتميزة عن غيرها بفصل.

والفصل: هو آخر الآية، ويسمى آخر الآية بالفاصلة، كما يسمى أواخر

السور بالغايات.

ثم إن التواتر شرطٌ في نقل القرآن إلينا، وهو متعلق بنظم القرآن فلا يضره تحقق إجمال أو إبهام فيه من جهة معناه.

فإن قلت: ما السرّ في وجوب نقل القرآن إلينا على سبيل التواتر بخلاف نقل الحديث مع أن كليهما وحى، قال الله تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾^(١) غاية ما في الباب أن القرآن وحىٌ متلوٌ والحديث وحىٌ غير متلو؟

قلتُ: أولاً: السرّ فيه أن نظم القرآن معجزٌ باقٍ على وجهٍ كل زمانٍ دائر على كل لسانٍ في كل مكان، فاقضى ذلك أن يختص نقله إلينا بطريق التواتر حسماً لمادة شبهة الوهم والارتياب، قال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا﴾^(٢)، وقال النبي ﷺ: «دع ما يريك إلى ما لا يريك»^(٣) ولتكون معجزة النبي ﷺ تبقى على وجه العيان يُشار إليها بالبنان، وليكون برهاناً على حقية خير الأديان، وتبياناً لبقاء هذه الأمة المشرقة إلى آخر الزمان، بخلاف متن الحديث فإنه ليس كذلك، قال الله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُزِّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾^(٤).

وثانياً: أن نظم القرآن نصب عين الجنان وورد اللسان في كل زمان؛ فيكون العناية به أتم، والاهتمام به أهم.

وثالثاً: أن النقل بالمعنى لا يجوز فيه؛ محافظة على إبقاء إعجاز نظمه

(١) سورة النجم: ٣، ٤.

(٢) سورة البقرة: ١٠٤.

(٣) أخرجه الترمذى في صفة القيامة والرقائق والورع ٢٥١٨، النسائي في الأشربة ٥٧١١، أبو داود في

اللباس ٤٠٨٠، أحمد في المسند ٢٧٨١٩، الدارمي في البيوع ٢٥٣٢.

(٤) سورة الحجر: ٩.

المتين المعلوم بعلم اليقين، ويجوز في الحديث توسعة وتيسيراً، ولهذا توحد طريق نقل القرآن وتعدد طريق نقل الحديث إلينا.

[تواتر القرآن]

واعلم أن القرآن يجب أن يكون متواتراً في أصله وأجزائه بالاتفاق؛ وأما تواتره في محله ووضعه أى في إثباته وترتيبه فهو مختلف فيه، لكن المختار عند المحققين من علماء السنة والجماعة [أنه] يجب أن يكون متواتراً في هذه الثلاثة أيضاً، فيتفرع على هذا: الاختلاف في أن البسمة هل هي من القرآن؟ فمن شرط أن يكون متواتراً في محله حكم بأنها ليست من القرآن لعدم تواترها في أوائل السور، على أنها فيها من القرآن، وإن تواترت كتابة فيها وتلاوة على الألسن، ولهذا حكم بأن البسمة التي في أثناء سورة النمل من القرآن بالاتفاق.

ومن اكتفى في البسمة بتواترها في أوائل السور وإن لم يتواتر فيها على أنها من القرآن حكم بأنها فيها من القرآن، لكن لا يخفى عليك أن مطلق التواتر أعم من تواتر القرآن فلا بد في تواترها فيها من التقييد بكونها من القرآن حتى يتم التقريب، والظاهر أن نافي هذه المسألة يرى مستظهماً على مثبتها.

وأما التواتر في الهيئة كالمدة والإمالة وتخفيف الهمزة ونحوها فليس بواجب، وإنما يجب في جوهر اللفظ كَمَلِكٌ وَمَالِكٌ^(١)، وكل منهما متواتر.

ثم إن لقبول القراءات السبع المنسوبة إلى القراء السبعة: نافع^(٢)،

(١) قرأ عاصم والكناني ﴿مَالِكٍ﴾ وقرأ الباقر ﴿مَلِكٍ﴾ (السبعة في القراءات ص ١٠٤).

(٢) هو نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم، أبو رويم، أقرأ الناس دعراً طويلاً، إمام الناس في القراءات، مات سنة ١٦٩ هـ (التاريخ الكبير ٨ / ٨٧، سير أعلام النبلاء ٧ / ٣٣٦، العبر ١ / ٢٥٧).

وابن كثير^(١)، وأبى عمر^(٢)، وابن عامر^(٣)، وعاصم^(٤)، وحمزة^(٥)، والكسائي^(٦) شروطاً ثلاثة:

الأول: أن يكون إسنادها إليهم صحيحاً.

ثانيهما: أن يكون وجهها مستقيماً في العربية.

ثالثها: أن يكون لفظها موافقاً لخط المصحف الإمام متواتراً.

ومتى فُقد واحد من هذه الشروط الثلاثة في القراءة حكم بأنها شاذة.

وقال النووى في «التبيان»: يجوز قراءة القرآن بالسبع المجمع عليها، ولا

يجوز بغير السبع ولا بالزيادات الشاذة المنقولة عن القراء السبعة.

(١) هو عبد الله بن كثير بن عمرو بن عبد الله ابن هرمز، أبو معبد الكنانى الدأرى المكى، توفى سنة ١٢٠هـ (سير أعلام النبلاء ٥/٣١٨).

(٢) هو ريان بن العلاء بن عمار، أبو عمر التميمى البصرى، ولد بمكة ونشأ بالبصرة، ومات بالكوفة سنة ١٥٤هـ (سير أعلام النبلاء ٦/٤٠٧، التاريخ الكبير ٩/٥٥، البداية والنهاية ١٠/١١٣).

(٣) هو عبد الله بن عامر بن يزيد، أبو عمران الجحصى، الدمشقى، توفى بدمشق سنة ١١٨هـ (سير أعلام النبلاء ٥/٢٩٢، ميزان الاعتدال ٢/٤٤٩، طبقات خليفة ٢٣٥).

(٤) هو عاصم بن أبى السجود الاسدى، مولاهم، الكوفى، القارىء، أبو بكر، قرأ القرآن على أبى عبد الرحمن السلمى، وزر بن حبش وغيرهما، وهو معدود فى التابعين، إليه انتهت الإمامة فى القراءة بالكوفة، توفى سنة ١٢٧هـ. وقيل: ١٢٨هـ (التاريخ الكبير ٦/٤٨٧، ميزان الاعتدال ٢/٣٥٧، سير أعلام النبلاء ٥/٢٥٦).

(٥) هو حمزة بن حبيب بن عمارة بن إسماعيل، أبو عمارة الكوفى، أحد القراء السبعة، كان إماماً حجة، حافظاً للحديث، بصيراً بالفرائض والعربية، توفى سنة ١٥٦هـ، (طبقات ابن سعد ٦/٣٨٥، التاريخ الكبير ٣/٥٢، سير أعلام النبلاء ٧/٩٠، العبر ٢/٢٢٦).

(٦) هو على بن حمزة الكسائى، أبو الحق الاسدى، مولاهم الكوفى، المقرئ، النحوى، توفى سنة ١٨٩هـ (التاريخ الكبير ٦/٢٦٨، الجرح والتعديل ٦/١٨٢، البداية والنهاية ١١/٢٠١).

[المحكم والمتشابه]

ثم إن للقرآن قسمين: «محكم» و «متشابه» أما المحكم: فهو ما أحكمت عباراته بأن حفظت عن الاحتمال والاشتباه أى هو المتضح المعنى يتناول المفرد والمركب، ويندرج فيه الظاهر النص، والمفسر والمحكم، على ما هو مصطلح أهل الأصول.

مثال الظاهر والنص كقوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾^(١) فإنه ظاهرٌ فى التحليل، والتحریم نصٌ فى التفرقة بينهما لأنه ورد ردًا للقول بأن البيع مثل الربا، ومن الأمثلة نحو السماء والأرض، وأسماء الأعداد، وصيغ التثنية ونحو ذلك.

ومثال المُفسر نحو قوله تعالى: ﴿فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ﴾^(٢)

ومثال المُحكّم كقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(٣) وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾^(٤).

وأما المتشابه: فهو ما تكون عبارته مشتبهة محتملة يتدرج فيه الخفى والمشكل، والمجمل والمتشابه، على ما هو مصطلح أهل الأصول أيضاً، مثال الخفى نحو: النباش والطرار.

ومثال المشكل نحو قوله تعالى: ﴿فَاتُوا حَرِّكُمْ أَنِّي شَتِّمُ﴾^(٥)

(١) سورة البقرة: ٢٧٥.

(٢) سورة الحجر: ٣٠.

(٣) سورة البقرة: ٢٠.

(٤) سورة الأنفال: ٧٥.

(٥) سورة البقرة: ٢٢٣.

ومثال المجمل نحو الربا، فإنه لا يدرك إلا ببيان من قبل المجمل.

ومثال المتشابه نحو المقطعات في أوائل سور عددها تسع وعشرون سورة بحسب عدد حروف التهجي مثل الم والمص إلى غير ذلك، فالمحكم والمتشابه متقابلان متناولان جميع أقسام النظم.

ثم إن المتشابه الذي بلغ في الخفاء نهايته بحيث انقطع رجاء البيان عنه، وهو ما لا طريق إلى دركه أصلاً لأن موجب العقل فيه قد خالف موجب السمع بحيث لا يمكن رد واحد منها فاشتبه المراد اشتباهاً لا يمكن الوقوف عليه أصلاً حتى سقط ما يدل على تعيين المراد منه، وذلك كالمقطعات في أوائل السور، ومثل اليد والوجه والعين، والإتيان والمجيء، والاستواء على العرش وأمثالها، فالناس فيه فرقتان.

أما الفرقة الأولى - وهم السلف من عامة الصحابة والتابعين والجماعة من أصحاب أبي حنيفة وأصحاب الشافعي - فمذهبهم فيه وجوب اعتقاد حقية المراد منه وتسليم علمه إلى الله عز وجل إشاراً للطريق الأسلم، فعلى هذا وجب الوقف على الجلالة في قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾^(١) فإنه لو وَصِلَ لَفَهُمْ أَنَّ الراسخين يعلمون تأويله، فيتغير المعنى.

فإن قلت: لا شك أن الكتاب كله هدى للناس، فهل يتصور كون المتشابه بياناً وهدى للناس على مذهب هؤلاء؟

قلت: يتصور؛ لأن القرآن كله هادٍ بنظمه ومعناه، فكما هو هادٍ ههنا بحسب نظمه فكذلك هو هادٍ فيه بحسب معناه؛ فإن الدليل قد دل على اعتقاد حقيقة المراد منه، قال الله تعالى: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ

(١) سورة آل عمران: ٧.

رَبَّنَا ﴿١﴾ فظهر من هذا أن المتشابه قد دل على وجوب اعتقاد حقيقة المراد منه كدلالة المحكم على وجوب اعتقاد حقيقة المراد منه، ويقرب منه قولهم: إن العزم على فعل كل واجب إجمالاً وتفصيلاً عند تذكره هو من أحكام الإيمان يثبت مع ثبوته، فعلم من هذا الجواب فساد قول مَنْ قال إن الخفاء في الدلالة مراد على الكلام لخلل في الانتقال إليه لما أخلَّ ببلاغته في نحو قول عباس بن الأحنف (٢):

سأطلب بعد الدار عنكم لتقربوا
وتسكب عيناي الدموع لتجُمُداً

لوجود تعقيد فيه على ما بين في موضعه، فالأولى أن يخل عدم الدلالة على المراد بالبلاغة فيما نحن بصدهه بالطريق الأولى؛ فإن عدم الدلالة على المراد أقوى في التعقيد من خفاء الدلالة على المراد، ثم لا شك أن التسليم والتوقف لعدم المرجح يُعد من الكمال لا من النقصان. سئل ابن عمر عن شيء فقال: لا أدري. وسئل أبو حنيفة عن الدهر مُنْكَرًا فيمن حلف لا يكلم زيداً دهرًا، فقال: لا أدري مقدارَه، فتوقف في الحكم أيضًا لتوقفه في مقدار الدهر مُنْكَرًا.

وأما الفرقة الثانية - وهم المتأخرون - فقد قالوا: إن الراسخين في العلم يعلمون تأويل المتشابه، وأن الوقف على ﴿العلم﴾ في قوله تعالى: ﴿الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ لا على ما قبله، فإنه لو لم يكن للراسخين حظٌّ في

(١) سورة آل عمران: ٧.

(٢) هو العباس بن الأحنف بن الأسود، الشاعر المشهور، ديوانه مطبوع (انظر أخباره في الأغاني ١٤/٨، الواضح المبين لمفلطاي بتحقيقنا ص ٢٧٦).

العلم بالمتشابه سوى أن يقولوا: ﴿أَمَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ لم يكن لهم فضل على غيرهم؛ لأن غيرهم يقولون ذلك أيضا، ولهذا لم يزل المفسرون قوماً بعد قوم يفسرون ويؤولون كل آية من غير توقف في تفسير شيء من القرآن، وأيضا لو كان المتشابه لا يعلمه إلا الله لكان للجاهلين مطاعن في القرآن، ولزم منه الخطاب بما لا يفهم؛ فيكون الخطاب به كالمتكلم بالزنجي مع العربي، فيجب أن يؤول المتشابه تاويلاً صحيحاً، وهو التأويل بالعرض على الأصول دفعا لمطاعن الجاهلين، وجذباً بضبع القاصرين، سلوكاً للسبيل الأحكم، ولهذا قال بعض المفسرين: إن الألف في ﴿الم﴾ إلا الله، واللام لطفه، والميم ملكه.

وقال أيضاً: إن ﴿الم﴾ معناه: أنا الله أعلم.

وقال أيضاً: إن الألف من الله، واللام من جبرائيل، والميم من محمد: أي القرآن منزل من الله بلسان جبرائيل على محمد ﷺ، ونحو ذلك في سائر الفواتح.

وأما المتشابه الذي لم يبلغ في الخفاء نهايته وهو ما له طريق إلى دركه في الجملة، فيجوز تفسيره وتاويله بالعرض على الأصول عند الكل إلا عند من قال لا يجوز لأحد أن يتعاطى تفسير شيء من القرآن وإن كان عالماً أديباً متسعاً، على ما مر.

رؤى أن عمر قال على المنبر: ما كنت أفهم معنى قوله تعالى: ﴿أَوْ يَأْخُذْهُمْ عَلَى تَخَوُّفٍ﴾^(١) فما تقولون فيها؟ فسكتوا، فقام شيخ من هذيل، فقال: هذه لغتنا، التخوف: التنقص. فقال: هل تعرف العرب ذلك في

(١) سورة النحل: ٤٧.

أشعارها؟ قال: نعم، قال الشاعر ذو الرمة^(١) يصف ناقته:

تخوف الرجل منها تامكًا قردًا
كما تخوف عود النبعة السِّنِّ

فقال عمر: عليكم بديوانكم لا تضلوا.

قال: وما ديواننا؟ قال: شعر الجاهلية؛ فإن فيه تفسير كتابكم ومعاني كلامكم.

وروى عن ابن عباس قال: لم يظهر لى معنى «فطر» حتى اختصم إلى أعرابيان فى بشر، فقال أحدهما: إني فطرتها، أى: ابتدأتها، فقال: ففهمت حيثذ موقع «فاطر السموات»^(٢).

وقال أيضًا: ما كنت أدري معنى قوله تعالى: «رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا»^(٣) حتى سمعت امرأة تقول لزوجها: تعال أفتحك، أى: أحاكمك^(٤).

هذا ثم إن بيان المتضح المعنى وغير المتضح المعنى وبيان براءتهما إنما يتم ببيان وضوح الدلالة وخفائها وبيان مراتبهما، وهو إنما يتم ببيان الدلالة اللفظية، وهو يتوقف على بيان مطلق الدلالة، فالدلالة هى كون الشيء بحيث يلزم من العلم به العلم بشيء آخر، والمراد من اللزوم ههنا مطلق اللزوم سواء كان جليًا أو خفيًا، وسواء كان عقليًا أو غير عقلي.

(١) هو غيلان بن عقبة بن نهيى بن مسمود العدوي، والرمة: هى الحبل، من فحول الشعراء، مات بأصبهان سنة ١١٧هـ. (شذرات الذهب ٢ / ١٢، سير أعلام النبلاء ٥ / ٢٦٧، الشعر والشعراء ٥٢٤، الأغاني ١٦ / ١٠٦).

(٢) سورة فاطر: ١.

(٣) سورة الاعراف: ٨٩.

(٤) عزاه السيوطى فى الدر المثور (٣ / ١٩) لابن أبى شيبة، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن أبى حاتم وابن الأثير فى الوقف والابتداء، والبيهقى فى الأسماء والصفات.

والدلالة اللفظية هي كون اللفظ بحيث إذا سمع التفتت النفس منه إلى آخر. وأما الدلالة اللفظية الوضعية فهي كون اللفظ بحيث متى أطلق التفتت النفس إلى معناه للعلم بالوضع، ويسمى الأول - أى الذى يلزم من علمه علم شيء آخر - : دالاً، ويسمى الثانى: مدلولاً، والدال إن كان لفظاً فالدلالة لفظية وإلا فغير لفظية كدلالة الخطوط والقعود والنصب والإشارات، ودلالة الأثر على المؤثر كدلالة المصنوع على الصانع.

ثم الدلالة اللفظية إما أن يكون للوضع مدخل فيها أو لا، فالأولى هي التى سماها القوم: وضعية، وهى التى تنقسم إلى المطابقة والتضمن والالتزام. والثانية: إما أن تكون بحسب مقتضى الطبع، وهى الطبيعية، كدلالة أخ على الوجود؛ فإن طبع اللفظ يقتضى التلفظ بذلك عند عروض الوجود له، أو لا يكون، وهى الدلالة العقلية الصرفة، كدلالة اللفظ المسموع من وراء الجدار على وجود اللفظ، والمقصود بالنظر ههنا هى التى يكون للموضع مدخل فيها لانضباطها.

وأما الطبيعية والعقلية فهما لا تنضبطان لاختلاف الطبائع والأفهام.

ثم إن لوضوح الدلالة أربع مراتب:

الأولى: مرتبة دلالة الظاهر.

والثانية: مرتبة دلالة النص.

والثالثة: مرتبة دلالة المفسر.

والرابعة: مرتبة دلالة المحكم.

ومراتب الأمثلة المذكورة لأقسام المحكم أمثلة لهذه الأنواع الأربعة لمرتبة وضوح الدلالة.

فإن قلت: فكيف يتم هذا وقد قيل: إن اختلاف مراتب وضوح الدلالة لا يكون في الدلالة المطابقة بل يكون في غيرها، أي في العقلية؟
قلت: يتم؛ فإن ما ذكر غير تام في التحقيق، على أننا نقول: إن ما ذكر إنما هو في أداء المعنى الواحد بطرق مختلفة وكلامنا هنا في أداء المعاني المتعددة بطرق متعددة تُقس على مراتب وضوح الدلالة مراتب خفاء الدلالة، فعلم من هذا أن كل واحد من وضوح الدلالة وخفائها مقول على ما يحبه بالتشكيك كالبياض.

[الوحي وأسباب النزول]

هذا ثم إن النزول هو الانتقال من الأعلى إلى الأسفل والصعود بالعكس، والإنزال هو: نقل الشيء من الأعلى إلى الأسفل وكذا التنزيل لكن فيه الدلالة على التدرج والتكسر، ولعل نزول القرآن على الرسول ﷺ أن يتلقفه الملك من الله عز وجل تلقاً روحانياً أو يحفظه من اللوح المحفوظ فينزل به إلى الرسول ويلقيه عليه.

قال البخاري: حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: أخبرنا مالك، عن هشام ابن عروة، عن أبيه، عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أن الحارث بن هشام سأل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، كيف يأتيك الوحي؟ فقال رسول الله ﷺ: «أحياناً يأتيني مثل صلصلة الجرس، وهو أشده عليّ، فيفصم عني وقد وعيت ما قال، وأحياناً يتمثل لي الملك رجلاً فيكلمني فأعي ما يقول» قالت عائشة رضي الله عنها: ولقد رأيته ينزل عليه الوحي في اليوم الشديد البرد فيفصم عنه، وإن جبينه ليتفصد عرقاً.

فإن قلت: ههنا نوع آخر وهو الرؤيا الصالحة، قلت: كأن المقصود من

السؤال طلب بيان ما يختص به ويخفى ولا يعرف، والرؤيا معروفة فلا دخل لها فيه، أو كان السؤال عن كيفية الوحي في حال اليقظة؟ إذ الوحي على سبيل الرؤيا إنما هو في أول البعثة، قالت عائشة رضي الله عنها: أول ما بُدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم.

ويجوز أن يكون الوحي على سبيل الرؤيا إما بصلصلة الجرس، وإما بتمثل المَلَك أيضاً.

ثم إن سبب النزول هو الذي نزل به القرآن، والقرآن بمعنى المقروء يتناول الكل والبعض، سواء كان البعض آية أو سورة، وذلك نحو ما روى عبد الله بن عباس أن عمرو بن الجموح الأنصاري كان هماً ذاً مال عظيم، فقال: يا رسول الله، ماذا تنفق من أموالنا وأين نضعها؟ فنزل قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَإِنَّ السَّبِيلَ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾^(١). ونحو ما روى أن أعرابياً قال لرسول الله ﷺ: أقرب ربنا فتناجيه أم بعيد فتناديه؟ فنزل قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِي إِذَا دَعَانِي فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾^(٢) ونحو ما روى أن معاذ بن جبل وثعلبة بن غنم الأنصاري قالا: يا رسول الله، ما بال الهلال يبدو دقيقاً مثل الخيط، ثم يزيد حتى يمتلئ ويستوى، ثم لا يزال ينقص حتى يعود كما بدأ، ولا يكون على حالة واحدة؟

(١) سورة البقرة: ٢١٥، والخبر عزاه السيوطي في الدر المنثور (١/ ٤٣٧) لابن المنذر وابن حبان.

(٢) سورة البقرة: ١٨٦، والخبر عزاه السيوطي في الدر المنثور (١/ ٣٥٢) لابن جرير، والبغوي في

معجمه، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، وابن مردويه. والآية ١٨٩ من سورة البقرة.

فتزل قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتٌ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾^(١) ونحو ذلك من المروى في نزول الآيات والسور.

فإن قلت: فهل يجوز التكلم في سبب النزول بدون السماع والمشاهدة بالعرض على الأصول عند من يرى تأويل المتشابه؟

قلت: لا يجوز؛ فإن سبب النزول من الأمور التي لا دليل عليها إلا من جهة الشرع، فإذا لم يجرى دليل من قبل الشرع على ذلك لا يجوز التكلم فيه، فيكون التكلم فيه كالتكلم في المغيبات التي ليس لها دليل أصلاً، فيتوقف فيه، ولهذا لم يتكلم المفسرون في سبب النزول بدون الدليل أصلاً، وإن تكلموا في تأويل المتشابه بالعرض على الأصول على وجوه شتى، بل أجمعوا على أن التكلم فيه لا يجوز بدون السماع والمشاهدة، وأما المتشابه فإنه مذكور، وله معنى أريد منه، معلوم لنا في الجملة، ولهذا جاز التكلم فيه بالعرض على الأصول.

فإن قلت: أليس التعريف المذكور لسبب النزول تكلماً فيه؟

قلت: لا نسلم أنه تعريف له، بل هو بيان حال من أحواله، سلمناه، لكن التكلم فيه على سبيل التصور ليس بممنوع وإنما الممنوع هو التكلم على طريق التصديق بأن هذا سبب ذلك بدون السماع والمشاهدة.

وأما التصديق بأن لنزول القرآن سبباً فليس بممنوع أيضاً، بل هو من أحكام الإيمان، يثبت مع ثبوته، ألا ترى أن المؤمنين يعتقدون قيام الساعة اعتقاداً يقينياً وإن لم يعلموا وقوعها في وقت معين من الأوقات، هل هو في هذه السنة أو فيما يليها بعينها أو في غيرها.

(١) البقرة: ١٨٩ وعزاه السيوطي في الدر المنثور (١/ ٣٦٧) لابن عساكر بسند ضعيف.

الباب الثاني

في القواعد والمسائل

كل محكم من القرآن يدل قطعاً على ما أريد منه بحيث يكون في مرتبة أعلى من مرتبة المتشابه لكونه أم الكتاب، مع قوله تعالى: ﴿تَبَيَّنَّا لَكُلِّ شَيْءٍ﴾^(١)، ولوجوب العمل بموجبه قطعاً، فلو لم يدل عليه قطعاً لما وجب، كذلك ولقيام المقتضى ههنا جزءاً مع ارتفاع المانع، وللإجماع على ذلك.

على أن هذه القاعدة في التحقيق من القضايا التي يكفيها التنبه حتى تكاد تلحق بالأوليات نحو: الكل أعظم من الجزء، ونحو: الممكن محتاج إلى المؤثر لإمكانه، وغير ذلك، فإذا أراد الطالب أمراً يعرف أحكام الجزئيات من هذه القاعدة يقول: قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(٢) محكم من القرآن، وكل محكم منه يدل قطعاً على ما أريد منه، فيعرف من هذه القاعدة أن هذا القول يدل على ما أريد منه قطعاً، وكذا يقول: قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾^(٣) محكم من القرآن، وكل محكم منه يدل قطعاً على ما أريد منه، فيعرف من هذا الأصل أن قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ يدل قطعاً على ما أريد منه، وكذلك يقول: كل واحد من السماء والأرض وغيرهما من المفردات الصريحة في معانيها الواقعة في القرآن محكم منه، وكل محكم منه يدل قطعاً على ما أريد منه، فيعرف أن كل واحد منها يدل قطعاً على ما أريد منه، وهكذا القول في معرفة أحكام سائر الجزئيات.

هذا ثم إن أكثر ما وقع في القرآن مذكورٌ على سبيل الإطلاق والعموم بلا

(١) سورة النحل: ٨٩.

(٢) سورة البقرة: ٢٠.

(٣) سورة الأنفال: ٧٥.

تعرض للخصوصيات؛ فتكون أحكام الجزئيات مندرجة تحت أحكام العموميات اندراجها تحتها، فيعرف من معرفة العموميات أحكام الجزئيات على سبيل الإجمال، ولهذا ما ذُكر أحد من الصحابة في القرآن باسمه الصريح - على الأصح - إلا زيد^(١).

وقال العلماء: جعل الله تعالى أكثر معجزات النبي ﷺ عقلية تدرك بالبصيرة لأن شريعته لما كانت باقية على صفحات الدهر والأيام ووجنات الأرض إلى يوم القيامة كان أكثر معجزاته عقلية باقية، ولفرط ذكاء أمته وكمال أفهامهم، وأما ما أتى به نبينا ﷺ من المعجزات الحسية كحنين الجذع، ومجىء الشجرة، ونبوع الماء من بين أصابعه، وإطعام الخلق الكثير من الطعام اليسير، فقد أحصاها أصحاب الحديث في كتب دلائل النبوة.

وأما أكثر معجزات موسى عليه السلام فحسية تدرك بالحس؛ لبلادة القوم الذين أرسل اليهم، ولقلة بصيرتهم.

ثم إن القرآن من جوامع الكلم، فما وقع فيه استفاد منه معان كثيرة، بعضها بطريق العبارة وبعضها بطريق آخر، نحو قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ قد دل عليه شمول قدرته كل شيء ممكن على سبيل العبارة، وقد أشير أيضاً بقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ إلى التعليل لقوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ﴾^(٢).

(١) في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا قُضِيَ مِنْهَا وُطِرَ...﴾ الأحزاب : ٢٧.

(٢) سورة البقرة: ٢٠.

قال عبد القاهر^(١): «إن» في هذه المقامات لتصحيح الكلام السابق والاحتجاج له وبيان الفائدة فيه.

وقال الزمخشري^(٢) في قوله تعالى: «فَلَا يَخْرُوكَ قَوْلُهُمْ إِنَّا نَعْلَمُ مَا يُسْرُونَ وَمَا يُعْلِنُونَ»^(٣) معنى الفتح والكسر - أي فتح إنا وكسر إنا - سواء، وعليه تلبية رسول الله ﷺ «إِنَّ الْحَمْدَ وَالنُّعْمَةَ لَكَ» كسر أبو حنيفة، وفتح الشافعي، وكلاهما تعليل.

وقال غيره من أرباب العلوم الأدبية: كذا فلا يلتفت إلى قول بعض أهل الاستدلال إن بالكسر لا يدل على السببية والتعليل إلا عند قوم من الأصوليين إذ لا يخفى على أحد من أهل الأدب أنها تدل على التعليل حوالة على ذهن السامع، فيكون إن بالكسر مبنية للتعليل في مقام الحوالة كما يكون أن بالفتح مظنة له.

ويمكن أيضاً أن يشار به إلى أن كل شيء ممكن مقدور لله تعالى وذلك بأنه يقال: كل شيء ممكن مناط القدرة، وكل ما هو مناط القدرة مقدور الله تعالى، أما الأول فلكونه ممكناً، وأما الثاني فلكونه شيئاً، قال الله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»^(٤) وفي هذا القدر تنبيه على كثرة معاني القرآن، وإن كان يمكن هنا أن يبين جهات دلالات على معانٍ أخرى.

(١) هو عبد القاهر بن عبد الرحيم الجرجاني، أبو بكر، شيخ العربية، توفي سنة ٤٧١هـ، وقيل: ٤٧٤هـ (شذرات الذهب ٥ / ٣٠٨، سير أعلام النبلاء ١٨ / ٤٣٢، إنباء الرواة ٢ / ١٨٨، طبقات المفسرين للداوودي ١ / ٣٣٠).

(٢) هو محمود بن عمر بن محمد الخوارزمي، يلقب بجار الله، الزمخشري، المفسر، المعتزلي، مات سنة ٥٣٨هـ (شذرات الذهب ٦ / ١٩٤، سير أعلام النبلاء ٢٠ / ١٥١، طبقات المفسرين للداوودي ٢ / ٣١٤).

(٤) سورة البقرة: ٢٠.

(٣) سورة يس: ٧٦.

وهكذا الأمر في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ وفي قوله تعالى: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾^(١)، وفي قوله تعالى: ﴿وَالجُرُوحُ قِصَاصٌ﴾^(٢)، وفي نحو قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا * خَالِدِينَ فِيهَا لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلًا﴾^(٣)، ونحو ذلك من الآيات؛ ألا ترى أن قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾^(٤) كيف قدر التوحيد في صورة القياس الاستثنائي مصرحاً بالشرطية مشيراً إلى الاستثنائية، وأن قوله تعالى حكاية: ﴿فَلَمَّا أَقْبَلَ قَالَ لَا أُحِبُّ الْآفِلِينَ﴾^(٥) كيف أشار إلى نفى الربوبية عن القمر إشارة لطيفة كأنه قيل: القمر آفلٌ وربِّي ليس بأفل، فالقمرُ ليس بربي.

قال بعض أهل التفسير: ما من برهان وتقسيم وتحديد ينسب عن كليات المعلومات العقلية والسمعية إلا والقرآن قد نطق به لكن أورده الله تعالى على عادة العرب دون دقائق الحكماء والمتكلمين لأمرين:

أحدهما: بسبب ما قاله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾^(٦).

والثاني: أن السالك إلى دقائق الحاجة هو العاجز عن إقامة الحجة بالجلية من الكلام؛ فإن من استطاع أن يفهم بالأوضح الذي يفهم الأكثرين لم ينحط إلى الأغمض الذي لا يعرفه إلا الأقلون إذا كان غرضه بيان الحق وإظهار الصواب؛ فالله تعالى أخرج مخاطباته في محاجة خلقه في أجلى صورة تشتمل على أدق دقيق ليفهم العامة من جليها ما ينفعهم وتلزمهم الحجة، ويفهم

(١) سورة النساء: ٨٧.

(٢) سورة المائدة: ٤٥.

(٣) سورة الكهف: ١٠٧، ١٠٨.

(٤) سورة الأنبياء: ٢٢.

(٥) سورة الأنعام: ٧٦.

(٦) سورة إبراهيم: ٣.

الخواص أسرارها ودقائقها، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾^(١).

ثم إن ههنا أبحاثاً: الأول: يلزم مما ذكر أن يكون كل لفظ محكم يدل على ما أريد منه قطعاً داخلاً تحت موضوع علم التفسير.

قلت: لا يلزم ذلك فإن المحكم ههنا مقيد بكونه من القرآن، وإنما يلزم لو كان مطلقاً.

الثاني: يلزم منه أيضاً أن لا يمتاز موضوع هذا عن موضوع علم الأصول؛ فإن المحكم من القرآن داخلٌ تحت موضوع ذلك أيضاً.

قلت: لا يلزم ذلك أيضاً، فإن موضوع كل منهما مقيد بحثية مميزة لكل واحد منهما عن الآخر على ما مرّ تقريره في بحث الموضوع.

الثالث: أن حاصل ما ذكر من تلك القاعدة تكلمٌ في القرآن بالرأى.

قلت: لا نسلم أنه تكلمٌ في معاني القرآن بالرأى بل هو بيان أحوال النظم، والتكلم في هذه القاعدة كالتكلم في سائر القواعد العربية كقواعد الصرف والاشتقاق والنحو والمعاني والبيان وغير ذلك، فكما أن التكلم فيها بيان أحوال الكلمات والتراكيب العربية لا بيان معاني كلمات العرب وتراكيبها - بلا شك - فكذلك التكلم فيها بيان أحوال القرآن من حيث الدلالة على المراد لا بيان معاني القرآن، فلا يكون تفسيراً له بالرأى، على أن مثل هذا الرأى لو كان كراى معروض على الأصول فيكون مقبولاً على ما هو المختار عند أهل التفسير، فعلم من هذا الجواب فساد قول من قال: لا فائدة في هذه القاعدة،

(١) سورة الرعد: ٤.

إذ كل أحد يعلم بدونها أن كل محكم منه كذلك كعلمه بأن النار حارة؛ لأن ذلك القول قول على سبيل المكابرة بلا برهان عليه، على أننا نقول: شرط القاعدة أن تكون كلية مشتملة على أحكام ما تحت موضوعها لا أن تكون مفيدة فائدة جديدة، ولا أن تكون كسبية على ما مرت إليه الإشارة عند تمام تقرير الأدلة عليها، ألا ترى أن القوم يقولون: إن الشكل الأول بين لا يحتاج في إنتاجه إلى الاستدلال بخلاف سائر الأشكال.

الرابع: أن المراد من حيث هو مراد غيب كالإرادة فلا يُطلع عليه لا سيما إذا كان مراد الله تعالى، فكيف يقال إن المحكم منه يدل عليه؟

قلت: نعم، لكن الغيب نوعان: نوع لا يُطلع عليه كالمغيبات الخمس، لا يعلمها إلا الله، ونوع يُطلع عليه بنص الدليل الدال عليه نحو ذات الباري عز وجل وصفاته، والمصنوع دليل عليها، ولهذا أمر بالنظر بقوله: ﴿قُلْ انظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾،^(١) وههنا الأمر كذلك فإن القرآن لما أنزل على النبي ﷺ وفسر المحكم وبين الأحكام فقد دل على ما أريد منه قطعاً كما ترى.

الخامس: أن اللفظ الموضوع لمعنى يدل عليه عند الاستعمال سواء كان ذلك المعنى مراد المتكلم أو لا، كما تقرر عند القوم أن الدلالة تابعة للعلم بالوضع لا تابعة لإرادة المتكلم، فلا يلزم دلالاته على المراد فضلاً عن أن يدل عليه قطعاً.

قلت: يلزم، لأن الدلالة ههنا تابعة للإرادة قطعاً وإن لم تكن تابعة للإرادة في مطلق الدلالة، قال الله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ فَصْلٍ * وَمَا هُوَ بِالْهَزْلِ﴾^(٢) قال أهل التفسير في ذلك: إن القرآن لقول فاصل بين الحق والباطل وجد كله.

(١) سورة يونس: ١٠١.

(٢) سورة الطارق: ١٣، ١٤.

السادس: أن المراد من الدلالة على المراد ههنا هو الدلالة عليه بقدر طاقة المخاطب وفهمه. فإن قلت: هل الدلالة عليه بقدر الفهم يستلزم ههنا الواقع؟ قلت: نعم لأن كل واحد من المحكم والمراد منه حق.

السابع: أن مراتب العلماء في فهم المراد متفاوتة، قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾^(١)، وقال الله تعالى: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾^(٢).

قال ابن عباس رضي الله عنه: للعلماء درجات فوق المؤمنين بسبعمائة درجة - وفي رواية عنه: خمسمائة درجة - ما بين الدرجتين مسيرة خمسمائة عام.

قيل: المراد تصوير الكثرة لا الحصر في هذه العدة.

الثامن: لا شك أن الحكم يفيد المراد منه، لكن بأي وجه يفيد العلم بالمراد منه؟

قلت: إنه يفيد بطريق الاستبصار، استبصار حركة الأصبع حركة الخاتم.

التاسع: لا شك أن من المحكمات مفردا، وأن إدراك المفرد تصور لا تصديق، فما معنى كلام القوم فيه وفي أمثاله: يفيد العلم بالمراد منه؟ قلت: سلمناه، لكن المفرد يتعلق العلم بمدلوله من حيث إنه يتضمن خبراً ضمنياً، وإن كان لا يتعلق به من حيث إنه مفرد، ألا ترى أن القوم يقولون إن التراكيب التوصيفية تتضمن أخباراً ضمنية، وههنا الأمر كذلك، فإن معنى العلم بالمراد منه هو العلم بأن المفهوم منه طرد منه مثلاً.

(١) سورة النساء: ٨٣.

(٢) سورة المجادلة: ١١.

العاشر: أن المراد من الدلالة على المراد ههنا هو الدلالة على ذات المراد وحدها متعلقة للإرادة لا الدلالة على الموصوف والوصف معاً.

الحادي عشر: أن الإرادة صفة في الحيّ توجب تخصيص أحد المقدورين في أحد الأوقات بالوقوع مع استواء نسبة القدرة إلى الكل، فما للمراد من كون مدلول اللفظ مراداً منه؟

قلت: الظاهر أن المراد منه بدلالة الحال كون مدلول اللفظ متعين الحصول عند المخاطب بتعين دلالة الدال عليه كما يجوز أن يكون المراد منه كونه ملتفتاً إليه.

فإن قلت: إذا كان المفهوم منه متعين الحصول عند المخاطب فلمَ لم يحصل عند بعض المخاطبين حين القى عليه الكلام.

قلت: لانتفاء شرط أو لوجود مانع فلا غرو أن يرتاب والصبح مسفر.

الثاني عشر: أن المراد من القطع المذكور هناك هو القطع النقلي، ويجوز أن يراد منه الأعم.

الثالث عشر: أن فائدة قيد الحيثية المذكورة هناك هي التصريح بما علم ضمناً والإشعار باختصاص المحمول بموضوعه والإشارة إلى امتيازه عن محمول المتشابه.

الرابع عشر: أن بيان المعاني التي ذكرتها في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(١)، وفي غيره من الآيات هل هو تفسير أو تأويل؟

قلت: لا هذا ولا ذاك، بل هو في الحقيقة بيان الطرق التي ينتقل منها إليها

(١) سورة البقرة: ٢٠.

كما صرحت بها هناك، على أنه لو كان تأويلاً لكان من قبيل التأويل المعروف على الأصول فيكون مقبولاً، فيكون كالتأكيد للتفسير.

الخامس عشر: أن التكلم في النصوص بأن يقال: إنها على معانيها ومع ذلك فيها إشارات خفية إلى دقائق تنكشف على أرباب السلوك يمكن التطبيق بينها وبين معانيها المرادة منها ليس بممنوع بل هو معدود من كمال الإيمان ومحض العرفان.

فإذ قد حصل الفراغ من بيان المحكم وتقرير أبحاثه فلنشرع في تقرير المتشابه على سبيل الإيجاز اكتفاء بما ذكر هناك:

كل متشابه من القرآن يدل قطعاً على ما أريد منه بحسب قدر فهم المخاطب بحيث لا يبلغ درجته المحكم في الوضوح بالإجماع، ولوجوب اعتقاد حقيقة المراد منه، قال الله تعالى: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾^(١).

فإن قلت: قد ذهب بعض الناس في المتشابه الذي بلغ في الخفاء نهايته إلى أن أحداً لا يجوز له تأويله، كما ذهب البعض الآخر إلى أنه لا يجوز لأحد غير صاحب الشرع تعالى تفسير شيء من القرآن، فكيف يقال ههنا بالإجماع، إذ لا إجماع مع الاختلاف؟

قلت: لا استبعاد فيه إذ الجميع مجتمعون على حقيقة المراد منه - على ما مر تحقيقه - وإن اختلفوا في تأويل المراد منه وتعيينه، ومن هذا علم جواب من قال: إن سائر أقسام المتشابه من المجمل وغيره لا يدل على المراد منه أيضاً، على أنه يمكن أن يقال: إن فيه دلالة على المراد منه في الجملة وإن لم يدل

(١) سورة آل عمران: ٧.

على تعيين المراد بتمامه، ومعلوم عندك أن الدلالة عليه في الجملة لا تستلزم الدلالة عليه من جميع الوجوه، ألا ترى أن نحو قوله تعالى: ﴿وَأَسْحَوْا بَرءُ وِسِكْمٍ﴾^(١) يدلُّ على المراد منه لا إجمال فيه - على الأصح - من حيث الدلالة عليه، وإن كان فيه نوع إجمال من جهة الدلالة على مقدار الرأس بسبب العرف الطارئ، ولهذا اختلفت الأئمة فيه: هل يمسح جميع الرأس أو بعضه؟

وإذا أريد أن يعرف أحكام الجزئيات من هذا الأصل يقال: نحو ﴿الم﴾ و ﴿المص﴾ وغيرهما من المقطعات متشابه منه يدل قطعاً على ما أريد منه بحسب قدر الفهم بحيث لا يبلغ درجته المحكم في الوضوح؛ فيعرف منه أن نحو ﴿الم﴾ وغيره منها يدل قطعاً على ما أريد منه بقدر الفهم بحيث لا يبلغ درجته المحكم منه، وبهذا الطريق يعرف منه سائر أحكام الجزئيات، ويعلم مما ذكر أن القرآن كله يدل قطعاً على ما أريد منه سواء كانت الدلالة دلالة محكم أو دلالة متشابه، فإذا لا يحتاج إلى إقامة البرهان عليه.

هذا وإن المعارضة في اللغة: هي المقابلة على سبيل الممانعة، ومنه سميت الموانع: العوارض؛ وفي الاصطلاح: هي تقابل الحجتين المتساويتين في القوة على وجه يوجب كل واحدة منهما ضد ما يوجبه؛ الأخرى في محل واحد في وقت واحد.

وأن النسخ في اللغة يقال لمعنيين: للإزالة، نسخت الشمس الظل أي أزالته، وللنقل: نسخت الكتاب أي نقلت ما فيه إلى آخر، ومنه المناسخات في الموارث لانتقال المال من وارث إلى وارث.

(١) سورة المائدة: ٦.

وأما النسخ في الاصطلاح : فهو دفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متأخر .
واعلم أن الحجج الشرعية لا يقع التعارض بينها حقيقة لأن ذلك من أمارات
الجهل والعجز، فإن من أثبت حكماً بدليل عارضه دليل آخر يوجب خلافه كان
ذلك لعجزه عن إقامة دليل سالم عن المعارضة، والعجز عن ذلك بناء على
الجهل بالطريق المستقيم السالم عن المعارضة، والحكيم العليم الذي لا
يعزب عن علمه شيء، تعالى عن أن يوصف بالجهل، فإذا لا يقع التعارض
والتناقض بينهما إلا بالنسبة إلينا لجهلنا بالتاريخ .

ثم إذا وقع التعارض بين الآيتين بالنسبة إلينا فلا يخلو من أن يمكن الجمع
بينهما بوجه من الوجوه غير وجه النسخ، أو لا يمكن الجمع، فالأول - وهو
التعارض الذي يمكن فيه الجمع بينهما بوجه من الوجوه غير وجه النسخ -
مخلصه عنه ثلاثة أوجه :

الأول: من جهة الدليل؛ بأن لا يعتدلا في القوة فاندفع توهم التعارض بين
المتشابه وبين المحكم لعدم استوائهما في القوة .

الثاني: من قبل الحكم؛ بأن لا يجتمع حكماهما في محل واحد فاندفع
توهم التعارض بين الآية التي في سورة البقرة وبين الآية التي في سورة المائدة،
فإن الغموس فيها مؤاخذه بمقتضى آية سورة البقرة، وليست فيها مؤاخذه
بموجب آية سورة المائدة؛ وذلك أن بين قوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ
فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾^(١) في سورة البقرة، وبين قوله
تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمْ
الْأَيْمَانَ﴾^(٢) في سورة المائدة تعارضاً بحسب الظاهر؛ فإن الآية الأولى تقتضى

(٢) الآية : ٨٩ .

(١) الآية : ٢٢٥ .

المؤاخذة في الغموس لأنها من كسب القلب، والمؤاخذة ثابتة في كسب القلب، وأن الآية الثانية تقتضى عدم المؤاخذة فيها لأن يمين الغموس يمين غير منعقدة عند أبي حنيفة وأصحابه لأنها لم تصادق محل عقد اليمين، وهو الخبر الذى فيه رجاء الصدق، لكن هذا التعارض يندفع باعتبار الحكم؛ فإن المؤاخذة المثبتة فى البقرة مطلقة فتصرف إلى الآخرة لأنها دار المؤاخذة والجزاء على الإطلاق، وأما دار الدنيا فدار الابتلاء إذ قد يؤخذ المطيع فيها تمحيصاً لذنوبه كما يؤخذ العاصى فيها عقوبة له، وينعم فيها على العاصى استدراجاً له كما يُنعم فيها على الطائع إحساناً وتفضلاً عليه.

وأما المؤاخذة المنفية فى المائدة فمؤاخذة الكفارة فى الدنيا؛ بدليل قوله تعالى: ﴿فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ﴾^(١)، فكانه قيل: الغموس ليست فيها مؤاخذة فى الدنيا وفيها مؤاخذة فى الآخرة، فلا تعارض فيه كما لا تعارض فى قولك: زيدٌ يصلى فى المسجد ولا يصلى فى غير المسجد.

لكن يلزم مما ذكر أن يكون الغموس لغواً وغير لغو، فإن توجيه الكلام فى آية سورة المائدة يقتضى كون الغموس لغواً، كما أن توجيه الكلام فى آية سورة البقرة يوجب كونها غير لغو، وأجيب بأن اللغو يقال على معنيين:

أحدهما: ضد العقد، يشهد له قوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْإِيمَانَ﴾^(٢) فيكون اللغو بهذا المعنى يتناول السهو والغموس.

ثانيهما: السهو: وهو أن يحلف على أمر ماضٍ وهو يظن أنه كما قال، والواقع خلافه، يشهد له قوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ

(١) الآية: ٨٩.

(٢) سورة المائدة: ٨٩.

﴿قُلُوبِكُمْ﴾^(١)، فيكون اللغو بهذا المعنى لا يتناول الغموس، فأطلق عليها اللغو بالمعنى الأعم، ولم يطلق عليها اللغو بالمعنى الأخص، ولا استحالة في ذلك كما لا استحالة في إطلاق العلم بالمعنى الأعم وعدم إطلاقه بالمعنى الأخص على الظن.

الثالث: من قبل الحال والوقت بأن لا يجتمع حكاهما في حالة واحدة، فاندفع توهم التعارض في قوله تعالى: ﴿حَتَّى يَطْهَرْنَ﴾^(٢) بالتشديد والتخفيف بناء على أن القراءة بالتشديد^(٣) توجب الحرمة قبل الاغتسال وإن انقطع الدم؛ فإن التطهر هو الاغتسال، وأن قراءة التخفيف توجب حلّ القربان بعد الطُّهر وإن لم يحصل الاغتسال؛ إذ الطُّهر انقطاع الدم مطلقاً سواء حصل الاغتسال أو لا، وذلك بأن يحمل قراءة التخفيف على العِشْرَةِ، وقراءة التشديد على ما دونها، وإنما لم يعكس لأن المرأة إذا طهرت لعشرة أيام حصلت لها الطهارة الكاملة لعدم احتمال العود، وإذا طهرت لأقل من عشرة أيام يحتمل العود فلم يحصل لها الطهارة الكاملة فاحتجج إلى الاغتسال لتأكد الطهارة، وهذا توجيه مذهب أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

وأما الثاني: وهو التعارض الذي لا يمكن فيه الجمع بينهما بوجه من الوجوه غير وجه النسخ فهو لا يخلو من أن يعلم تاريخهما أو لا؛ فإن كان الأول، يسمى المتقدم منسوخاً والمتأخر ناسخاً، فاندفع توهم التعارض بينهما لعدم اجتماع حكمها حينئذ في وقت واحد، روى عن ابن عباس أن

(١) سورة البقرة: ٢٢٥.

(٢) سورة البقرة: ٢٢٢.

(٣) قرأ الاخوان وأبو بكر ﴿حَتَّى يَطْهَرْنَ﴾ بفتح الطاء والهاء والتشديد، وقرأ الباقر بإسكان الطاء والتخفيف (تلخيص المبارات ص: ٧١).

قوله: ﴿فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾^(١) نسخ بآية السيف أى قوله ﴿فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾ نسخ بآية السيف أى تعالى: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْضُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ﴾^(٢).

[أنواع النسخ]

وأنواع المنسوخ أربعة:

الأول: منسوخ التلاوة والحكم كالصحف - أى بعضها - المتقدمة، مثل صحف إبراهيم وموسى وعيسى التى أخبرنا الله تعالى بنزولها، ما بقى منها لا التلاوة ولا الحكم.

الثانى: منسوخ الحكم دون التلاوة، وهذا عند الجمهور نحو قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ﴾^(٣) فإن مدة الحول قد نُسخت بقوله تعالى: ﴿أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾^(٤) وهو وإن كان متقدماً فى التلاوة فهو متأخر فى النزول.

الثالث: منسوخ التلاوة دون الحكم، وهذا عند الجمهور أيضاً نحو ما روى عن عمر بن الخطاب أنه قال: كان فيما أنزل على رسول الله ﷺ: «الشيخ والشيخة إذا زنياً فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم» فإنه قد نسخت تلاوته وبقي حكمه.

الرابع: منسوخ وصف الحكم كالزيادة على النص بالخبر المشهور، نحو

(١) سورة البقرة: ١٠٩.

(٢) سورة التوبة: ٥.

(٣) سورة البقرة: ٢٤٠.

(٤) سورة البقرة: ٢٣٤.

قوله تعالى: ﴿فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ﴾^(١) فإنه قد نُسخَ إطلاقه بقراءة ابن مسعود «فصيام ثلاثة أيام متتابعات» وقراءته مشهورة^(٢)، وهو نسخ عند الحنفية، وأما عند الشافعي فهو أى تقييد المطلق كتقييد الرقبة في كفارة اليمين بقيد الإيمان يكون بمنزلة تخصيص العام حتى جوز ذلك بالقياس وخبر الواحد، قال: الرقبة عامة تتناول الكافرة والمؤمنة فأخراج الكافرة يكون تخصيصاً.

هذا ثم إن تأخر أحد النصين اللذين لا يعلم تاريخهما عن الآخر قد يكون دلالة كما إذا كان أحدهما مُحَرَّمًا والآخر مُبِيحًا نحو ما روى أن النبي ﷺ حرم الضب، وروى أنه أباح الضب، وروى أنه حرم لحوم الحمر الأهلية، وروى أنه أباحها، وروى أنه أباح الضبع، وروى أنه نهى عن أكل الضبع، فالمنفية يجعلون المحرم في أمثال هذه الصور ناسخاً للمبيح لأنه متأخر عن المبيح دلالة، وذلك أن الأصل في الأشياء قبل البعثة هو الإباحة - عند البعض - والمراد من الإباحة هنا هو جواز الانتفاع خالياً عن إمارة المفسدة، فلو جعل المبيح ناسخاً للمحرم وهو ناسخ للإباحة الأصلية لتكرر النسخ، فيجعل المحرم ناسخاً للمبيح لئلا يتكرر النسخ عملاً بالظاهر، وذلك أن المراد من تكرر النسخ هنا هو تكرر التغيير سواء كان تغيير حكم شرعي أو لا، والتغيير هنا ظاهر عند الكل وتكرره غير ظاهر. والعمل بالظاهر ظاهر.

فإن قلت: لا يلزم من عدم اعتبار المحرم في أمر اعتبار المبيح فيه لجواز أن يكون ذلك الأمر واجباً أو مندوباً أو مكروهاً.

قلت: يلزم لأن المراد من المبيح هنا ما يقابل المحرم؛ فإن الإباحة قد

(١) سورة البقرة: ١٩٦.

(٢) عزاه السيوطي في الدر المنثور للحاكم، وقال: هي قراءة أبي (١/ ٣٨٩).

تطلق على عدم المنع عن الفعل سواء كان بطريق الوجوب أو الندب أو الكراهة.

واعلم أن الفعل الذي قبل البعثة إن كان اضطرارياً - كالتنفس ونحوه - فهو ليس بممنوع إلا عند من جوز تكليف المحال، وإن كان اختيارياً - كأكل الفواكه - فحكمه الإباحة عند بعض المعتزلة وبعض الفقهاء من الحنفية والشافعية، والحرمة عند المعتزلة البغدادية وبعض الشيعة، والتوقف عند الأشعري والصيرفي، وأن محل النزاع هي الأفعال التي لا يقضى فيها العقل بحسن ولا قبح.

وأما الأفعال الاختيارية التي يقضى فيها العقل بأحدهما فهي عند المعتزلة تنقسم إلى الواجب، والمندوب، والمحذور، والمكروه، والمباح.

وأما الثاني: وهو التعارض الذي لا يمكن فيه الجمع بينهما بوجه من الوجوه فحكمه المصير إلى السنة كأن الحادثة ليست في الكتاب، مثال المصير إلى السنة عند تعارض الآيتين: قوله تعالى: ﴿فَأَقْرءُوا مَا تَسْبِرَ مِنَْ الْقُرْآنِ﴾^(١) وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾^(٢) تعارضاً، فصرنا إلى قول النبي ﷺ: «من كان له إمام فقراءة الإمام قراءة له»^(٣).

فإن قلت: إذا كان التعارض بينهما بحيث لا يمكن الجمع بينهما بوجه من الوجوه لا يتعين المصير إلى السنة لجواز المصير عند تعارضهما إلى آية أخرى؟.

(١) سورة المزمل: ٢٠.

(٢) سورة الأعراف: ٢٠٤.

(٣) أخرجه ابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها ٨٥٠، أحمد في المسند ١٤٢٣٣، وفي سننه جابر ابن يزيد بن الحارث، الجعفي، ضعيف.

قلت: كلامنا مبني على عدم جواز الترجيح بكثرة الأدلة فلا يتوجه الاعتراض علينا.

فإن قلت: لو وقع التعارض بينهما بحيث لا يمكن الجمع بينهما بوجه من الوجوه ولم يوجد دليل من السنة يبين الحكم هناك فهل يمكن بيان حكم هذا التعارض؟

قلت: لا شك في الإمكان والجواز - لو وقع - لكن القوم لما لم نجدهم يتكلمون فيه صريحاً تركنا التعرض له اتباعاً لهم في ذلك.

ثم إن صدر المفسرين: علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه، قال ابن عباس: ما أخذت من تفسير القرآن فهو عن علي بن أبي طالب. ويتلوه ابن عباس، وكفاه فضيلة أن رسول الله ﷺ قال فيه: «اللهم فقهه في الدين» وقال علي بن أبي طالب: إن ابن عباس كئيب ينظر إلى الغيب من وراء ستر رقيق، ولهذا قالوا: إن المحفوظ عن ابن عباس أكثر من المحفوظ عن علي بن أبي طالب. وكان عبد الله بن مسعود يقول: نعم تُرجمان القرآن عبد الله بن عباس. ويتلوه عبد الله بن مسعود، وأبي بن كعب، وزيد بن ثابت، وعبد الله بن عمرو ابن العاص.

ثم إن جماعة من التابعين كمجاهد^(١)، وسعيد بن جبير^(٢)، وعلقمة، تبعوا ابن عباس، قرأ مجاهد علي ابن عباس قراءة فهم ووقوف عند كل آية.

(١) هو مجاهد بن جبر مولى السائب بن أبي السائب أبو الحجاج، المكي، من كبار التابعين، شيخ القراء والمفسرين، مات سنة ١٠٢ هـ على الأرجح (سير أعلام النبلاء ٤ / ٤٤٩، التاريخ الكبير ٦ / ٣٩٠، الكاشف ٢ / ٣٦٨، تهذيب التهذيب ٨ / ٢١٩).

(٢) هو سعيد بن جبير بن هشام، أبو محمد (أبو عبد الله الأسدي اللواتي، الإمام المفسر الشهيد (طبقات المفسرين ١ / ١٨١، البداية والنهاية ٩ / ٩٦، سير أعلام النبلاء ٤ / ٢٣١)، طبقات ابن سعد ٦ / ٢٥٦).

ويتلوهم عكرمة^(١)، والضحاك^(٢).

ثم حمل تفسير كتاب الله العزيز عدول كل خلف، وألف الناس فيه كعبد الرزاق^(٣)، والمفضل، وعلى بن أبي طلحة وغيرهم. ثم إن محمد بن جرير الطبري جمع على الناس أشتات التفسير وقرب البعيد منها.

ومن المبرزين من المتأخرين: أبو إسحاق الزجاج^(٤)، وأبو علي الفارسي، وأبو عباس المهدوي وغيرهم، وكلهم متقن ماجور، جزاهم الله عن أهل العلم خيراً.

ثم إن عامر الشعبي^(٥) كان يطعن في السدي^(٦) وفي أبي صالح فإنه كان يراهما مقصرين في النظم.

(١) هو العلامة الحافظ المفسر، أبو عبد الله القرشي، مولاهم المدني. حدث عن ابن عباس وعائشة وابن عمر وغيرهم، وهو من أعلم الناس بالتفسير، مات سنة ١٠٥ هـ (طبقات ابن سعد ٥ / ٢٨٧، طبقات المفسرين للداودي ١ / ٢٨٠).

(٢) هو الضحاك بن مزاحم الهلالي، أبو محمد، وقيل: أبو القاسم، صاحب التفسير، كان من أوعية العلم، توفي سنة ١٠٢ هـ. (البداية والنهاية ٩ / ٢٣: تلخيص الجباري ٤ / ٣٣٢).

(٣) هو عبد الرزاق بن همام بن نافع، أبو بكر الحميري، عالم اليمن، توفي سنة ٢١١ هـ، وتفسيره مطبوع (سير أعلام النبلاء ٩ / ٥٦٣، البداية والنهاية ١٠ / ٢٦٥، الأعلام ٣ / ٣٥٣).

(٤) هو إبراهيم بن السري بن سهل الزجاج، أبو إسحاق، النحوي، اللغوي، المفسر، أقدم أصحاب المبرد قراءة عليه، توفي سنة ٣١١ هـ على الأرجح (بغية الوعاة ١٧٩، إنباه الرواة ١ / ١٥٩، البداية والنهاية ١١ / ١٤٨، شذرات الذهب ٢ / ٥٩).

(٥) هو عامر بن شراحيل بن عبد بن ذى كبار، أبو عمرو، رأى علياً وصلى خلفه، وكان حافظاً متقناً، توفي سنة ١٠٥ هـ (طبقات ابن سعد ٦ / ٢٤٦، سير أعلام النبلاء ٤ / ٢٩٤، البداية والنهاية ٩ / ٢٣٠، تذكرة الحفاظ ١ / ٧٤).

(٦) هو إسماعيل بن عبد الرحمن السدي، تميمي، حجازي الأصل، مكنى الكوفة، صاحب التفسير والمغازي والسير، توفي سنة ١٢٨ هـ (طبقات ابن سعد ٦ / ٣٢٣، ميزان الاعتدال ١ / ٢٣٦، الأعلام ١ / ٣١٧، سير أعلام النبلاء ٥ / ٢٦٤).

وأما أبو بكر النقاش^(١) وأبو جعفر النحاس^(٢) ومكي بن أبي طالب^(٣) فاستدرك الناس عليهم كثيراً.

ثم إن التفسير كالحديث مروى عن النبي وأصحابه صلى الله وسلم عليهم أجمعين، وإنَّ لقبول روايته شروطاً تتعلق بالراوى ليحصل الوثوق به، وهى أربعة: العقل، والضبط، والإسلام، والعدالة.

أما العقل: فهو نورٌ يُبصر به القلب المطلوب بعد انتهاء درك الحواس، يتأمله بتوفيق الله تعالى، وعلامة العقل فى البشر تظهر فيما يأتية ويذر، والمراد من العقل ههنا عقل البلوغ لا عقل الصبى والمعتوه، لكن لا يخفى عليك أن عقل البلوغ إنما هو شرط الأداء والإلزام لا شرط التحمل والأخذ، ألا ترى أن الصبى المميز إذا تحمّل التفسير فى صغره وأداه بعد بلوغه يعتبر، لا سيما أن المقصود فى هذا الزمان هو إبقاء طريق سلسلة رواية التفسير بوجه من الوجوه، سواء كان طريق القراءة أو الإجازة أو الوجادة.

وليس الاعتماد فى هذا العصر على رواة التفسير بل على المفسرين الأقدمين الذى عرفت عدالتهم وضبطهم وصدقهم وحال تصانيفهم.

(١) هو محمد بن الحسن بن محمد بن زياد، أبو بكر النقاش، الخوصلى، البغدادي، المقرئ المفسر، صنف «شفاء الصدور» فى التفسير، توفى سنة ٣٥١هـ (طبقات المفسرين للداوودى ٢ / ١٣١، سير أعلام النبلاء ١٥ / ٥٧٣، طبقات القراء للذهبي ١ / ٢٣٦).

(٢) هو أحمد بن محمد بن إسماعيل، أبو جعفر، المصرى، النحوى، إمام العربية، صاحب «الناسخ والمنسوخ» وغيره، توفى سنة ٣٣٨هـ (النجوم الزاهرة ٣ / ٣٣٠، سير أعلام النبلاء ١٥ / ٤٠١، بغية الوعاة ١٥٧، إنباه الرواة ١ / ١٠١).

(٣) هو مكي بن أبي طالب حموش بن محمد بن مختار، أبو محمد القيروانى، كثير التأليف فى علوم القرآن، توفى سنة ٤٣٧هـ (سير أعلام النبلاء ١٧ / ٥٩١، الصلة ق ٢ ص ٦٣١).

وأما الضبط: فهو سماع التفسير كما يحق سماعه وفهم معناه وحفظه ببذل مجهوده والثبات عليه إلى أن يودى إلى غيره، ولا يخفى عليك أيضاً أن الضبط بهذا المعنى إنما هو شرط إلزام موجب للتفسير وليس بشرط لإبقاء طريق السلسلة.

فإن قلت: لا حاجة إلى هذا الاشتراط، فإن القرآن محفوظ، قال الله تعالى: ﴿وإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾^(١).

قلت: لا شك أن نظم القرآن محفوظ لكن الكلام ليس فيه وإنما هو في ضبط التفسير المنقول عن النبي ﷺ، ومعلومٌ عندك أن الضبط محتاج إليه فيه.

وأما الإسلام: فهو الإقرار والتصديق بالله وبصفاته وبسائر ما ثبت من ضرورات الدين.

وأما العدالة: فهي محافظة دينية تحمل على ملازمة التقوى والمروءة ليخرج الفاسق.

وقولنا: ليس معها بدعة؛ ليخرج المبتدع إذ هؤلاء ليسوا عدولاً.

ثم إن البعض قد اكتفى باشتراط العدالة عن اشتراط الإسلام على حدة نظراً إلى أن العدالة بهذا المعنى تستلزم الإسلام، لكن الاكتفاء في مقام التفصيل غير وافٍ بحق المقام، فإذاً يكون اعتبار الإسلام شرطاً على حدة أوفق وأظهر.

ثم إن راوى التفسير لا بدّ له من مستند لثلا يدخل تحت قول النبي ﷺ: «من فسر القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار».

(١) سورة الحجر: ٩.

فإن قلت: لا حاجة إلى مستند فإن العلماء قد قالوا: إن من تكاملت عنده العلوم التي يحتاج إليها في التفسير خرج عن كونه مفسراً للقرآن برأيه .

قلت: قد ثبت إليه الاحتياج بالدليل، فيكون قولهم «ممنوعاً» سلمناه لكن كلاً من في التفسير الذي هو بمعنى القطع على المراد، وكلامهم إن تم فإنما هو في التفسير بمعنى التأويل الجائز بالعرض على الأصول على ما مرّ تقريره .

والمستند ما يصح لراوى التفسير من أجله أن يرويه ويقبل منه، وهو أمور: أحدها: قراءة الشيخ عليه أو القراءة عليه سواء كانت قراءته أو قراءة غيره على الشيخ بحضوره، ويقول الراوى عند الأداء: أخبرنا فلان ونحوه، أو يقول: قرأت على فلان، أو قرئ على فلان وأنا أسمع .

ثانيها: الإجازة نحو أن يقول الشيخ: أجزت لك التفسير الفلاني، أو جميع مسموعاتي من التفسير . ثم إن المجاز له يقول عند الأداء: أجاز لي أو أجازني فلان، ويجوز له - عند البعض - أن يقول عند الأداء: أخبرني فلان إجازة . قال بعض الفقهاء: من قال لغيره: أجزت لك أن تروى عنى ما لم تسمع منى فكأنه قال: أجزت لك أن تكذب على .

وقال الإمام الرازى: إن ظاهر الإجازة يقتضى أن الشيخ أباح له أن يحدث بما لم يحدثه، وذلك إباحته الكذب . لكنه قد جرى في العرف مسجى أن يقول: ما صح عندك أنى سمعته فاروه عنى .

ثالثها: الوجادة، وهو أن يجد الشخص تفسير القرآن بخط شخص يرويه، سواء لقيه أو لم يلقه مما لم يسمعه منه ولم يجزه له، ثم إنه يقول عند الأداء: وجدت بخط فلان: أخبرنا، ويسوق الإسناد والمتن، هذا إذا وثق بأنه خطه، وأما إذا لم يثق به فيقول: ظننت أنه خط فلان أو نحو ذلك .

خاتمة الكتاب

في فضل العلم وشرفه وفي آداب الشيخ والطالب

اعلم أنه يدل على فضله وشرفه: الكتاب، والسنة، والآثر، والمعتول:

أما الكتاب فمنه قوله تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَانِمًا بِالْقِسْطِ﴾^(١) فبدأ بنفسه وثنى بملائكته وثالث بأهل العلم، وناهيك بهذا مرتبة وجلالاً، ومنقبة وكمالاً، وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾^(٢)، وقوله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبُّ زِدْنِي عِلْمًا﴾^(٣).

وأما السنة: فمنها قوله ﷺ: «من يُرد الله به خيراً يفهمه، وإنما العلم بالتعلم»^(٤).

وقوله عليه السلام: «لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالا فسلطه علىهلكته في الحق، ورجل آتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها»^(٥)، وقوله ﷺ: «من سلك طريقاً يطلب فيه علماً يسلك الله به طريقاً إلى الجنة، وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضى لطالب العلم، وإن العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الأرض والحيتان في جوف الماء، وإن فضل العالم على

(١) سورة آل عمران: ١٨.

(٢) سورة فاطر: ٢٨.

(٣) سورة طه: ١١٤.

(٤) أخرجه الترمذي في العلم ٢٦٤٥، أحمد في المسند ٢٧٨٦، الدارمي في المقدمة ٢٢٥.

(٥) أخرجه البخاري في فضائل القرآن ٥٠٢٦، أحمد في المسند ٩٨٥٧.

العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب، وإن العلماء ورثة الأنبياء، وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً، وإنما ورثوا العلم، فمن أخذه أخذ بحظ وافر».

وفى رواية: «فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم، إن الله وملائكته وأهل السموات والأرض حتى النملة في جحرها وحتى الحوت في الماء ليصلون على معلم الناس خيراً».

وأما الأثر: فمنه قول عمر رضي الله عنه: أيها الناس، عليكم بالعلم؛ فإن لله رداء محبة، فمن طلب باباً من العلم رداه الله بردائه، فإن أذبت ذنباً استعينه لثلاً يسلب رداءه ذلك.

وقول عليّ كرم الله وجهه: العلم خيرٌ من المال، العلم يحرسك وأنت تحرس المال، والعلم حاكمٌ والمال محكومٌ عليه، والمال تنقصه النفقة والعلم يزكو على الإنفاق.

وقوله رضي الله عنه نظماً:

ما الفخرُ إلا لأهل العلم إنهم

على الهدى لمن استهدى أدلاءً

وفدن كل امرئٍ ما كان يُحسنه

والجاهلون لأهل العلم أعداءُ

وقول ابن عباس رضي الله عنه: خَيْرُ سليمان بن داود عليهما السلام بين العلم والمال والملك فاختر العلم، فأعطى المال والملك معه.

قال جنيد^(١) : من فضيلة العلم على المال أن الله أفهم سليمان مسألة فمن عليه وقال : ﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ﴾^(٢) ، وأعطاه الملك ولم يمنّ عليه بل قال : ﴿هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾^(٣) .

وأما المعقول فلأن العلم مطلوب، وكل مطلوب فله شرف وفضيلة .

أما الأول: فلكون العلم شيئاً نفسياً ومرغوباً فيه ومقبولاً في العقول كلها .

وأما الثاني: فلأن كل مطلوب - سواء كان مطلوباً لذاته أو لغيره أو لهما -

فله شرف وفضيلة، غاية ما في الباب أن المطلوب لذاته له زيادة شرف وفضل على المطلوب لغيره، أما المطلوب لذاته فنحو المعرفة بالله والنظر إلى وجهه الكريم، وأما المطلوب لغيره فنحو الدراهم والدنانير فإنهما حجران لا منفعة فيهما ولولا أن الله يرّ قضاء الحاجات بهما لكانا والحصا بمثابة واحدة . أما المطلوب لذاته ولغيره فنحو سلامة البدن فإن سلامة البدن أو الرجل مثلا مطلوبة من حيث إنها سلامة عن الآلام، ومطلوبة للمشى والتوصل إلى المآرب والحاجات .

وبهذا الاعتبار إذا نظرت إلى العلم رأيت له لذيذاً في نفسه، فيكون مطلوباً لذاته، ووجدته وسيلة إلى الدار الآخرة ومعادتها، وذريعة إلى القرب من الله عزّ وجلّ، ولا يتوصل إليه إلاّ به، وأعظم الأشياء رتبةً في حق الأدمى السعادة الأبدية، وأفضل الأشياء ما هو وسيلة إليها، ولن يتوصل إلى ذلك إلا بالعمل

(١) هو الجنيد بن محمد بن الجنيد النهاوندي البغدادي، القواريري، شيخ الصوفية (سير اعلام النبلاء ١٤ / ٦٦، طبقات الصوفية ١٥٥، حلية الأولياء ١٠ / ٢٥٥، تاريخ بغداد ٧ / ٢٤١، طبقات

الحنابلة ١ / ١٢٧).

(٢) سورة الأنبياء: ٧٩.

(٣) سورة ص: ٣٩.

والعلم، ولا يتوصل إلى العمل أيضاً إلا بالعلم بكيفية العمل، فأصل السعادات في الدنيا والآخرة هو العلم، فهو أفضل وأشرف، فكيف لا؟ وإن لذة العلم أعظم اللذات كما أن ألم الجهل أشد الآلام، واللذة هي إدراك ونيل لوصول ما هو آفة وشرّ عند المدرك من حيث هو آفة وشرّ.

والإدراك والعلم والمعرفة والشعور والتصديق والظن واليقين وما يتقارب منها في المفهوم من أحوال النفس غنية عن التعريف بحسب الحقيقة؛ لأنها من الوجدانيات التي هي أنفسها حاصلة عند النفس، وحصول نفس حقيقة الشيء أقوى في التصوير من حصول صورتها ومثالها وشبوحها؛ ولذا تكون الصفات النفسانية والوجدانيات أقوى في التصوير من الأمور الخارجة عن النفس؛ فإن تصور الصفات النفسانية هو حصول حقيقتها عند النفس، وتصور الأمور الخارجة عن النفس حصول مثالها وشبوحها في النفس.

وما قيل من أن الإدراك هو تمثل حقيقة الشيء عند المدرك يشاهدها ما به يدرك فتعريف الإدراك بحسب اللفظ، ولهذا لم يتحاش عن ذكر المدرك فيه، وأما النيل فهو الوجدان.

وإنما احتيج في تعريف اللذة إلى ذكر النيل لأن إدراك الشيء قد يكون بحصول شبوحه ومثاله، والنيل لا يكون إلا بحصول نفسه، واللذة لا تتم بحصول مثال اللذيذ فقط بل إنما تتم بحصول مثاله وبحصول نفسه، ولذلك ذكراً معاً في التعريف، وقُدّم الإدراك لكونه أعمّ من النيل.

وإنما قيل: لوصول ما هو كمال، ولم يقل: لما هو كمال؛ لأن اللذة ليست إدراك اللذيذ فقط بل إدراك وصول الملمذ إلى اللذيذ.

والكمال هو ما يكون مناسباً للشيء ولا تقابه، وغاية كمال الإنسان أن

ي علم الحق وصفاته قدر ما يمكنه، ويعلم الموجودات على ما هي عليه علماً مجرداً عن الشوائب الوهمية والخيالية والحسية فهذا هو الكمال الذي تصير به النفس الإنسانية مطمئنة ومخاطبة بقوله تعالى: ﴿بِأَيْتِهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ * ارْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً * فَأَدْخُلِي فِي عِبَادِي * وَأَدْخُلِي جَنَّتِي﴾^(١).

[آداب العالم والمتعلم]

هذا وإن بيان كون علم التفسير أشرف العلوم وأفضلها فقد مر في الباب الأول، ثم إن ما يتعلق بالشيخ والطالب إما عام بكليهما أو مختص بأحدهما؛ أما العام المتعلق بهما فنحو إخلاص النية في عبادة الله تعالى، قال الله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾^(٢) أي الملة المستقيمة.

وقال النبي ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات»^(٣).

وكتحسين الحال، وكتطهير القلب من الأغراض الدنيوية من حب الرئاسة أو طلب مال أو جاه أو غير ذلك.

وأما المختص بالشيخ فأمور:

أحدها: أن يرفق الشيخ بمن يقرأ عليه ويرحب به ويحسن إليه، قال

(١) سورة الفجر: ٢٧ - ٣٠.

(٢) سورة البينة: ٥.

(٣) أخرجه البخاري في بدء الوحي، ١، مسلم في الإمامة ١٩٠٧، الترمذي في فضائل الجهاد ١٦٤٧،

النسائي في الطهارة ٧٥، الطلاق ٣٤٣٧، أبو داود في الطلاق ٢٢٠١، ابن ماجه في الزهد

. ٤٢٢٧

أبو سعيد الخدرى: إن النبي ﷺ قال: «إن الناس لكم تبع، وإن رجالاً يأتونكم من أقطار الأرض يتفقهون في الدين، فإذا أتوكم فاستوصوا بهم خيراً»^(١).

وأن يبذل لهم النصيحة؛ فإن رسول الله ﷺ قال: «الدين النصيحة: لله، ولكتابه، ولأئمة المسلمين، وعامتهم» رواه مسلم.

ومن النصيحة لله تعالى وكتابه إكرام طالبه وإرشاده إلى مصلحته، وأن يذكره أن الاشتغال بالتفسير وسائر العلوم الشرعية هو طريقة الحازمين وعباد الله العارفين وأن ذلك رتبة الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم.

وأن يحنو عليه أيضاً، ويعتنى بمصالحه كاعتنائه بمصالح ولده ومصالح نفسه، وأن يجرى الطالب مجرى ولده في الشفقة عليه والصبر على جفائه وسوء أدبه.

وأن يعذره في قلة أدبه في بعض الأحيان فإن الإنسان معرض للنقائص لا سيما إذا كان صغير السن.

وأن يحب له ما يحب لنفسه، وأن يكره له ما يكره لنفسه، فقد ثبت في الصحيحين عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه» وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: أكرم الناس على جليسى الذى يتخطى الناس حتى يجلس إلى، لو استطعت أن لا يقع الذباب عليه لفعلت. وفي رواية: إن الذباب ليقع عليه فيؤذني.

وأن يلين له ويتواضع معه، وقد جاء عن النبي ﷺ: «لينوا لمن تعلمون ولمن تتعلمون منه»^(٢).

(١) أخرجه الترمذى فى العلم ٢٦٥٠، ابن ماجه فى المقدمة ٢٤٧، ٢٤٩، ولذلك أثر عن السلف

الصالح أنهم كانوا يقولون لمن حضرهم لتلقى العلم: مرحباً بوصية رسول الله ﷺ.

(٢) الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع (٧٩٢) وفيه «وقروا...» بدل «لينوا...»، ورواه ابن =

وأن يؤدب الطالب - على التدريج - بالأداب السنية والشيم المرضية .

ثانيها: أن يكون حريصاً على تعليم الطالب مؤثراً لذلك على مصالح نفسه الدنيوية التي ليست بضرورية، وأن يفرغ قلبه في حال جلوسه لتعليمه من الأسباب الشاغلة كلها، وهي كثيرة معروفة، وأن يكون حريصاً على تفهيمه، وأن يعطى كل طالب ما يليق به ولا يكثر على من لا يحتمل الإكثار، ولا يقصر لمن يحتمل الزيادة، وأن يثنى على من ظهرت نجابته ما لم يخش عليه فتنة بإعجاب أو غيره، ومن قصر عنه تعنيفاً ما لم يخش تنفيره، وأن لا يحسد الطالب لبراعة تظهر منه ولا يستكثر فيه ما أنعم الله به عليه فإن الحسد للأجانب غير مرضى فكيف للمتعلم الذي هو بمنزلة الولد، ويعود من فضيلته إلى معلمه في الآخرة الثواب الجزيل وفي الدنيا الثناء الجميل، وأن يقدم في تعليم الطلبة إذا ازدحموا الأول فالأول، فإن رضى الأول بتقديم غيره قدمه، وأن يظهر البشرَ وطلاقة الوجه، ويتفقد أحوالهم، وأن يسأل عن من غاب منهم .

ثالثاً: أن يصون يديه في الإقراء عن العبث، وعينه عن تفريق نظرهما من غير حاجة، وأن يقعد على طهارة مستقبل القبلة، وأن يجلس بوقار، وتكون ثيابه بيضاء نظيفة^(١) .

وأن يصلى ركعتين إذا وصل إلى موضع جلوسه قبل الجلوس سواء كان الموضع مسجداً أو غيره، فإن كان مسجداً كان أكد فإنه يكره الجلوس فيه قبل أن يصلى .

= عبد البر في جامع بيان العلم (١/١٢٥)، وعزاه الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٢٩) للطبراني في الأوسط .

(١) لحديث سمرة بن جندب، قال: قال رسول الله ﷺ: «البسوا هذه الثياب البيض؛ فإنها أطهر وأطيب، وكفتموا فيها موتاكم» رواه ابن ماجه ١١٨١، وأبو داود ٧٤/٤، والنسائي ٢٠٥/٨ .

وأن يجلس متربعا إن شاء أو غير متربع، روى أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كان يقرئ الناس جاثيا على ركبته.

وأن لا يُدَلَّ العلم فيذهب إلى مكان ينسب إلى من يتعلم منه ليتعلم منه فيه وإن كان المتعلم خليفة بل يصون العلم من ذلك كما صانّه عنه السلف رضي الله عنهم.

حكى أن الرشيد بعث شخصا إلى مالك بن أنس ليأتيه فيحدثه، فقال مالك: إن العلم يُؤتى، فسار الرشيد إلى منزله فاستند معه إلى الجدار، فقال: يا أمير المؤمنين، من إجلالك الله إجلال العلم، فقام وجلس بين يديه. وبعث إلى سفیان بن عينة فاتاه وقعد بين يديه وحدثه، فقال الرشيد بعد ذلك: يا مالك، تواضعنا لعلمك فانتفعنا به، وتواضع لنا علم سفیان فلم نتفع به.

وفي أمثال العرب: إن الثعلب والغراب تحاكما إلى الضب فقالا: اخرج واحكم بيننا، فقال: «في بيته يؤتى الحكم» وغير ذلك من الحكايات الكثيرة المشهورة في صيانة العلم.

وأن يكون مجلسه واسعا ليتمكن جلساؤه فيه، ففي الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم: «خير المجالس أوسعها» رواه أبو داود في سننه في أوائل كتاب الأدب بإسناد صحيح من رواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

وأن لا يمتنع من تعليم أحد لعدم صحة نيته - من طلب جاه أو مال أو غير ذلك - فإن حصول صحة النية له مرجو بعد. وقال سفیان وغيره: طلب الطالب للعلم نية^(١). وقالوا: طلبنا العلم لغير الله تعالى فأبى أن يكون إلا الله^(٢)، ومعناه: كان عاقبته أن صار لله تعالى.

هذا وإن تعليم المتعلم فرض كفاية، فإن لم يكن من يصلح له إلا واحد

(١) الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع ٧٧٩، المحدث الفاصل ف ٤٠.

(٢) الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع ٧٨٢، جامع بيان العلم وفضله ٢٢/٢.

تعيّن عليه، وإن كان هناك جماعة يحصل التعليم ببعضهم وامتنعوا كلهم أتموا، وإن قام به بعضهم سقط الحرج عن الباقيين.

وإن طلب من أحدهم وامتنع: فأظهر الوجهين أنه لا يَأثم لكنه يكره له ذلك إذا لم يكن له عذر.

وأما المختص بالطالب فأمر أيضاً:

أحدها: أن لا يتعلم إلا ممن كملت أهليته وظهرت ديانته وتحققت معرفته واشتهرت صيانه، فقد قال محمد بن سيرين^(١) ومالك بن أنس وغيرهما من السلف: هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم.

وأن ينظر معلمه بعين الاحترام، وأن يعتقد كمال أهليته ورجحانه على طبقتة؛ فإنه أقرب إلى انتفاعه به، وكان بعض السلف إذا ذهب إلى معلمه تصدق بشيء وقال: اللهم استر عيب معلمي عني ولا تذهب بركة علمه مني.

وقال الربيع - صاحب الشافعي -: ما اجترأت أن أشرب الماء والشافعي ينظر إلى هبة له.

وروى عن علي^{رضي الله عنه} أنه قال: من حق العالم عليك أن تسلم على الناس عامة وتخصه من دونهم بالتحية، وأن تجلس أمامه، ولا تشير^{عنده} بيديك، ولا تغمز بعينيك، وأن لا تُسار^{في} مجلسه، ولا تأخذ بثوبه، وأن لا تلح عليه إذا كسل^(٢).

(١) هو محمد بن سيرين الأنصاري، أبو بكر، من التابعين، من علماء الحديث والفقه وغير الرذيا، سمع من ابن عمر وجندب بن عبد الله البجلي وأبي هريرة وغيرهم، توفي بالبصرة سنة ١١٠هـ (سير أعلام النبلاء ٤ / ٦٠٦، تاريخ البخاري ١ / ٩٠، تاريخ ابن عساكر ١٥ / ٢١٠، شذرات الذهب ١ / ١٣٨).

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٣٥٠، جامع بيان العلم وفضله ١ / ١٢٩.

ثانيها: أن يدخل على الشيخ كامل الخصال فارغ القلب من الأمور الشاغلة، وأن لا يدخل عليه بغير استئذان - إذا كان الشيخ في مكان يحتاج فيه الاستئذان.

وأن يسلم على الحاضرين إذا دخل ويخصه، وأن يسلم عليه وعليهم إذا انصرف^(١).

وأن لا يتخطى رقاب الناس^(٢) بل يجلس حيث ينتهي به المجلس^(٣) إلا أن يأذن له الشيخ في التقدم أو يعلم من حالهم إيثار ذلك، وأن يتأدب أيضاً مع رفقة وحاضري مجلس الشيخ فإن ذلك تأدب مع الشيخ وصيانة لمجلسه.

وأن يقعد بين يدي الشيخ قعدة المتعلمين لا قعدة المعلمين، وأن لا يرفع صوته رفعاً بليغاً من غير حاجة، وأن لا يضحك، وأن لا يكثر الكلام، ولا يعبث بيده ولا بغيرها، وأن لا يلتفت يميناً وشمالاً من غير حاجة بل يكون متوجهاً إلى الشيخ مصغياً إلى كلامه.

ثالثها: أن لا يلح على الشيخ في حال شغل قلب الشيخ، وأن يحتمل جفاء الشيخ وسوء خلقه ولا يصدده ذلك عن ملازمته واعتقاده كماله، ويتأول لأقواله وأفعاله التي ظاهرها الفساد تأويلات صحيحة، وإذا جفاه الشيخ ابتداء هو بالاعتذار إلى الشيخ وأظهر أن الذنب له والعتب عليه، فذلك أنفع له في الدنيا

(١) لحديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أتى أحدكم المجلس فليسلم، فإن قام والقوم جلوساً فليسلم؛ الأولى ليست بأحق من الآخرة».

(٢) لحديث جابر بن سمرة قال: كنا إذا انتهينا إلى النبي ﷺ جلس أحدنا حيث ينتهي المجلس.

(٣) لحديث أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «من تخطى حلقة قوم بغير إذنهم فهو عاصي» مجمع الزوائد ٦٣/٨، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٢٦٥، وفي إسناده جمعقر بن الزبير متروك الحديث.

والآخرة، وقد قالوا: من لم يصبر على ذل التعلم بقى عمره في عمية الجهالة، ومن صبر عليه آل أمره إلى عز الدنيا والآخرة.

حكى عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: ذلت طالباً فعزرت مطلوباً.

وأن يكون حريصاً على التعلم مواظباً عليه في جميع الأوقات التي يتمكن منه فيها لا سيما في وقت النشاط والفراغ وقوة البدن ونباهة الخاطر وقلة الشاغلات قبل عوارض البطالة وارتفاع المنزلة.

قال عمر رضي الله عنه: تفقهوا قبل أن تسودوا، معناه: اجتهدوا في كمال أهليكم وأنتم أتباع قبل أن تصيروا سادة فإنكم إذا صرتم سادة متبوعين امتنعتم من التعلم لارتفاع منزلتكم وكثرة شغلكم، ومنه قول الإمام الشافعي رحمه الله تعالى: تفقه قبل أن ترأس، فإذا رأست فلا سبيل إلى التفقه.

وأن يبكر بقراءته على الشيخ أول النهار لحديث النبي صلى الله عليه وسلم: «بارك الله لأمتي في بكورها»^(١).

وأن لا يؤثر بنوته غيره فإن الإيثار بالقرب مكروه بخلاف الإيثار بحفظ النفس فإنه محبوب، فإن رأى الشيخ المصلحة في الإيثار في بعض الأوقات لمعنى شرعى فأشار عليه بذلك امثل أمره.



(١) أخرجه ابن ماجه ٧٥٢، المقاصد الحنة ٨٩، الجامع لأخلاق الراوى ١٩٠، ١٩١، ١٩٢.

[خاتمة المؤلف]

هذا الذي رتبته في تدوين علم التفسير على سبيل إيجاز القول والخطاب؛ ليكون أنموذجاً منه وترغيباً فيه لأولى الألباب، وسنزيد إن شاء الله تعالى تمهيد القواعد ليزيد النفع للطلاب. تقبله الله تعالى ونفعنا به بلطفه وكرمه يوم يقوم الحساب.

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد سيد المرسلين، وعلى آله وأصحابه أجمعين.

* * *

قال مؤلفه - عفا الله عنه -: يسرنا الله تعالى للفراغ من ترتيب «التيسير في قواعد علم التفسير» وقت الضحى يوم الجمعة الثامن والعشرين من شهر رمضان المعظم قدره، سنة ست وخمسين وثمانمائة هجرية.

رقم الآية	رقم الصفحة	اسم السورة	الآية
٢	٢٢	الفاتحة	﴿الحمد لله...﴾
٢	٢٣	البقرة	﴿الم * ذلك الكتاب لا ريب فيه...﴾
٢٠	٥٢		﴿ولو شاء الله لذهب بسمهم﴾
٢٠	٣٩		﴿إن الله على كل شيء قدير﴾
٣٢	٢٩		﴿سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا...﴾
١٠٤	٣٦		﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقولوا راعنا...﴾
١٠٩	٦٤		﴿فاعفوا واصفحوا...﴾
١٨٦	٤٦		﴿وإذا سألك عبادي عنى...﴾
١٨٩	٤٧		﴿يسألونك عن الأهله...﴾
١٩٦	٦٥		﴿فصيام ثلاثة أيام...﴾
٢١٥	٤٦		﴿يسألونك ماذا يتفقون...﴾
٢٢٣	٣٩		﴿فأتوا حرثكم أنى شئتم...﴾
٢٢٥	٦١		﴿لا يؤاخذكم الله باللغو فى إيمانكم...﴾
٢٣٤	٦٤		﴿أربعة أشهر وعشراً...﴾
٢٤٠	٦٤		﴿والذين يتوفون منكم...﴾
٢٧٥	٣٩		﴿وأحل الله البيع...﴾
٢٨٢	٢٩		﴿واتقوا الله ويعلمكم الله...﴾
٧	٤٠	آل عمران	﴿وما يعلم تأويله إلا الله...﴾
٧	٤١		﴿والراسخون فى العلم...﴾
١٨	٧٣		﴿شهد الله...﴾

رقم الآية	رقم الصفحة	اسم السورة	الآية
٨٣	٥٧	النساء	﴿ولو رده إلى الرسول...﴾
٨٣	٢٥		﴿لعلمه الذين يستنبطونه منهم﴾
٨٧	٥٤		﴿قل كل من عند الله...﴾
٦	٦٠	المائدة	﴿وامسحوا برءوسكم...﴾
٤٥	٥٤		﴿والجروح قصاص...﴾
٨٩	٦٢، ٦١		﴿لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم...﴾
٧٦	٥٤	الأنعام	﴿فلما أفل قال لا أحب الأفلين﴾
١٢٥	٢٥		﴿ومن يرد أن يضله...﴾
٢٠٤	٦٦	الأعراف	﴿وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له...﴾
٨٩	٤٣		﴿ربنا افتح بيننا وبين قومنا...﴾
٧٥	٣٩	الأنفال	﴿إن الله بكل شيء عليم﴾
٥	٦٤	التوبة	﴿فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم...﴾
١٠١	٥٦	يونس	﴿قل انظروا ماذا في السموات والأرض...﴾
٢٩	٢٧	الرعد	﴿الذين آمنوا وعملوا الصالحات...﴾
٤	٥٥		﴿إن في ذلك لآيات لقوم يعقلون﴾

رقم الآية	رقم الصفحة	اسم السورة	الآية
٣	٥٤	إبراهيم	﴿وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه...﴾
٩	٣٦	الحجر	﴿إنا نحن نزلنا الذكر...﴾
٩	٧٠		﴿وإنا له لحافظون﴾
٣٠	٣٩		﴿فسجد الملائكة كلهم...﴾
٤٧	٤٢	النحل	﴿أو يأخذهم على تخوف...﴾
٨٩	٥١		﴿تبياناً لكل شيء...﴾
٩٧	٢٧		﴿من عمل صالحاً من ذكر...﴾
١٠٧	٥٤	الكهف	﴿إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات...﴾
٥	٢١	طه	﴿الرحمن على العرش استوى﴾
١١٤	٧٣		﴿وقل رب زدني علماً﴾
٢٢	٥٤	الأنبياء	﴿لو كان فيهما آلهة إلا الله...﴾
٧٩	٧٥		﴿فنهبتها سليمان...﴾
١	٤٣	فاطر	﴿فاطر السموات...﴾
٢٨	٧٣		﴿إنما يخشى الله من عباده...﴾
٧٦	٥٣	يس	﴿فلا يحزنك قولهم...﴾

رقم الصفحة	رقم الآية	اسم السورة	الآية
٢٦	٢٩	ص	﴿كتاب أنزلناه إليك مبارك...﴾
٧٥	٣٩		﴿هذا عطاؤنا...﴾
٢٩	١٨	الزمر	﴿الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه...﴾
٢٤	٦٢		﴿الله خالق كل شيء...﴾
٢٦	٨٦	الزخرف	﴿إلا من شهد بالحق﴾
٣٦	٣	النجم	﴿وما ينطق عن الهوى﴾
٥٧	١١	المجادلة	﴿يرفع الله الذين آمنوا منكم...﴾
٢٦	١	المنافقون	﴿نشهد إنك لرسول الله...﴾
٢٧	٩	التغابن	﴿ومن يؤمن بالله ويعمل صالحاً...﴾
٦٦	٢٠	المزمل	﴿فاقرءوا ما نيسر من القرآن...﴾
٥٦	١٣	الطارق	﴿إنه لقول فصل﴾
٧٧	٢٧	الفجر	﴿بآيتها النفس المطمئنة﴾
٧٧	٥	البينة	﴿وما أمروا إلا ليعبدوا الله...﴾

الصفحة	طرف الحديث أو الأثر
٧٨	أكرم الناس على جليسي ...
٧٨	إن الناس لكم تبع ...
٧٧	إنما الأعمال بالنيات ...
٢٦	أى سماء تظلنى ...
٨٣	بارك الله لامتى فى بكورها ...
٨٣	تفقهوا قبل أن تسودوا ...
٨٠	خير المجالس أوسمها ...
٣٦	دع ما يريك ...
٧٨	الدين النصيحة ...
٧٨	لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ...
٧٨	ليتوا لمن تعلمون ...
٧٨	من سلك طريقاً ...
٧٠	من فسر القرآن برأيه ...
٢٢	من قال فى القرآن برأيه ...
٢٥	من كان له إمام ...
٦٦	من يرد الله به خيراً ...

العباس بن الأحنف: ٤١

عبد الرزاق بن همام: ٦٨

عبد القاهر الجرجاني: ٥٣

عبد الله بن عامر: ٣٨

عبد الله بن كثير: ٣٨

عكرمة: ٦٨

علي بن حمزة الكسائي: ٣٨

(غ)

غيلان بن عقبة = ذو الرمة: ٤٣

(م)

مجاهد بن جبير: ٦٧

محمد بن الحسن = أبو بكر القاسم: ٦٩

محمد بن سيرين: ٨١

محمود بن عمر = الزمخشري: ٥٣

معمر بن المثنى = أبو عبيدة: ٣٤

مكي بن أبي طالب: ٦٩

(ن)

نافع بن عبد الرحمن: ٣٧

(أ)

إبراهيم بن السري = الزجاج: ٦٨

أحمد بن محمد = النحاس: ٦٩

إسماعيل بن عبد الرحمن = السدي: ٦٨

(ج)

الجنيد بن محمد: ٧٥

(ح)

حمزة بن حبيب: ٣٨

(ز)

ريان بن العلاء: ٣٨

(س)

سعيد بن جبير: ٦٧

(ض)

النسائي بن مزاحم: ٦٨

(ع)

عاصم بن أبي النجود: ٣٨

عامر بن شراحيل: ٦٨

فهرس الموضوعات

kitabweb-2013.forumaroc.net

الصفحة	الموضوع
٣	مقدمة التحقيق
٥	ترجمة المؤلف
١٧	مقدمة المؤلف
١٩	الباب الأول: فى الاصطلاحات
٢٧	العلوم التى يحتاج إليها المفسر
٣١	تعلم التفسير وتدوينه
٢٣	موضوع علم التفسير
٢٣	شرف علم التفسير
٢٤	القرآن
٣٥	إعجاز القرآن
٣٧	تواتر القرآن
٣٩	المحكم والمشابه
٤٥	الوحى وأسباب النزول
٤٩	الباب الثانى: فى القواعد والمسائل
٦٤	أنواع النسخ
٧٣	خاتمة الكتاب
٧٧	آداب العالم والمتعلم
٧٧	المختص بالشيخ
٨١	المختص بالطالب

٨٥	خاتمة المؤلف
٨٧	الفهارس الفنية
٨٧	فهرس الآيات القرآنية
٩١	فهرس الأحاديث والآثار
٩٣	فهرس الأعلام المترجم لهم
٩٥	فهرس الموضوعات

* * *

رقم الإيداع : ٥٨٩٥ / ٩٨